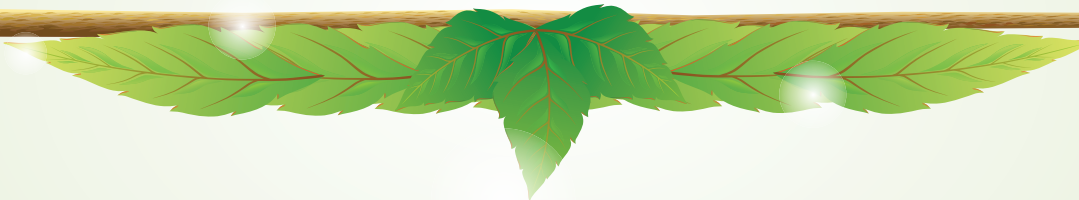




سلسلة الفنقلة (قال فقلت)



للشيخ الدكتور محمد بن عمر بازمول
حفظه الله ورعاه

جمعها ورتبها:

د. أبو إسماعيل إبراهيم بن محمد ابن كشيدان

١٤٣٥ هـ



سلسلة

الفنقلة

أو

(قال فقلت)

سلسلة
المنقلة
أو
(قال فقلت)

للشيخ الدكتور
محمد عمر بازمول

حفظه الله ورعاه

جمعها ورتبها:

د. أبو إسماعيل إبراهيم بن محمد ابن كشيدان

١٤٣٥ هـ

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿١٠٢﴾ ﴿آل عمران: ١٠٢﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ ﴿١﴾ ﴿النساء: ١﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ﴿٧٠﴾ ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ ﴿الأحزاب: ٧٠-٧١﴾.

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد، فهذه درر مليحة وفوائد صحيحة من مختارات الشيخ الدكتور محمد عمر بازمول حفظه الله ورعاه وهي عبارة عن سلاسل ذهبية وحلقات منهجية، اقترح بجمعها وترتيبها وتنسيقها شيخنا محمد عمر بازمول، فسررت بهذا الاقتراح واستعنت بالله في ذلك، فقامت بتتبع كل ما نشره الشيخ على صفحته، وجعلت كل سلسلة في كتاب مستقل، وجعلت تخريج

الأحاديث والأقوال في هامش الكتاب. وهذي السلسلة الخامسة:
المنقلة أو (قال فقلت).

والله أسأل أن ينفع بها الشيخ الدكتور محمد عمر بازمول
وجامعها إبراهيم بن محمد كشيدان، وكل من قرأها واطلع عليها،
ونشرها، وأن تكون خالصة لوجهه الكريم. آمين.

كتبه:

أبو إسماعيل إبراهيم بن محمد كشيدان

١. قال: اتق الله... تفضل العلمانيين الكافرين على مسلمين (الإخوان المسلمين) غايته أنهم أهل بدعة!.

قلت له: اللهم اجعلني وإياك من المتقين؛ أولاً: أليست الديمقراطية مثل العلمانية؟! فإن الديمقراطية ذراع العلمانية السياسي والإخوان يدعون إلى الديمقراطية، فيلزمك أن تعاملهم معاملة العلمانيين لو كنت تنصف.

ثانياً: العلمانية كفر، لكن لا يحكم على من يقول بها أنه كافر إلا بعد قيام الحجة بثبوت الشروط وانتفاء الموانع، وكذا الديمقراطية لا نحكم بمقتضاها على المعين إلا بعد قيام الحجة بثبوت الشروط وانتفاء الموانع، فكيف تحكم على من ينادي بالعلمانية أنه كافر قبل أن تتحقق من ذلك.

لو أنصفت لعاملته معاملة الإخوان الذين يدعون إلى الديمقراطية!

ثالثاً: حقيقة الحال أنا أنظر إلى المسألة من باب الرضا بأهون الضررين إذا كان لابد من أحدهما، كما هي صيغة السؤال، فانتبه يا رعاك الله لذلك!.

* * *

٢. قال: هذا الحلف مع دول العالم الكافر ضد داعش وهم أهل إسلام في الجملة ناقض من نواقض الإسلام!

قلت: بل هذا الحلف مع دول الكفر لقتل داعش ليس بكفر بل هو حلف شرعي، ألا ترى إلى رسول الله يقول: لقد دعيت إلى حلف في الجاهلية: «لو دعيت له اليوم لأجبت»^(١). أو كما قال صلى الله عليه وسلم.

وهذا حلف الفضول لنصرة الضعيف والأخذ على يد الظالم، وكان في الجاهلية. فالرسول يقرر بهذا جواز التحالف مع الكافر للأخذ على يد الظالم وكف ضرره عن المسلمين.

وهؤلاء شوهوا صورة الإسلام واستباحوا دماء المسلمين وخرجوا على ولاية أمرهم وعاثوا في الأرض فسادا.

فهم من الخوارج الذين قال فيهم الرسول صلى الله عليه وسلم: (لئن لقيتهم لأقتلنهم قتل عاد)^(٢).

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، ١٣٤٦- عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: «لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفًا مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهِ خُمْزُ النَّعَمِ وَلَوْ أَدْعَى بِهِ فِي الْإِسْلَامِ لَأَجَبْتُ».

(٢) هذا اللفظ للبيهقي السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، الطبعة: ط١ - ١٣٤٤ هـ، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ٦/١٣٣٢٧، ٣٣٩. وأخرجه البخاري، في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله عز وجل {وَأَمَّا عَادُ فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ شَدِيدَةٍ} {عَاتِيَةً} قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَثَّ عَلَى الْخَزَانِ {سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا} مُتَتَابِعَةً {فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَارٌ نَحْلٌ خَاوِيَةٌ} أَصُولُهَا {فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ} بَقِيَّةً، ٣٣٤٤. بلفظ: «لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد».

فهل هؤلاء يتوقف في التحالف مع الدول لدفع ضررهم
وفسادهم؟.

فإن قيل: أليس معاونة الكفار على قتل المسلمين هي الناقض
الثامن من نواقض الإسلام في رسالة الإمام محمد بن عبد الوهاب؟.

فالجواب: لا ليس هذا هو الناقض الثامن في رسالة الإمام.

بل هو مظاهرة الكفار ومعاونتهم على قتل المسلمين.

ومعنى ذلك: أن تولي الكفار ومحبتهم ونصرتهم من أجل دينهم
وعقيدتهم حتى يصير الشخص ظهيرا لهم وظهرا لهم، حتى ولو في
قتل المسلمين فإنه يعاونهم على ذلك؛ فإذا فعل ذلك كذلك كان
ناقضا لإسلام.

أما مجرد معاونتهم لا تكون ناقضا.

والحال أن الواقع اليوم ليس من هذا أصلا كما تقدم تقريره.

وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه.

* * *

٣. قال لي: السلفيون يقتلون.

قلت: يا شيخ الدخول في القتال أمر خطير ولذلك انتظروا...
وتريثوا تراها فتنة... الخوف على المسلمين والسلفيين أن تراق
دماءهم... ولذلك تريثوا وتأنوا واصبروا... فإن استبان الحق وظهر
نوره شاركوا على بينة.

اصبروا لا تستعجلوا والخوف من حرب أهلية تقود إلى تقسيم
البلاد، وهذا ما يريده الأعداء بالمسلمين. فإياكم والعجلة.
والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

* * *

٤. قال لي: ما معنى قوله - صلى الله عليه وسلم-: « لاقتلنهم قتل عاد»^(١)؟.

قلت: هذه اللفظة جاءت في حديث أخرجه البخاري عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ الْمَجَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَزَيْدِ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ، فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ، وَالْأَنْصَارُ، قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا، قَالَ: «إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ». فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوُجُنَتَيْنِ، نَاتِيءُ الْجَبِينِ، كَثَّ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقٌ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: «مَنْ يُطِيعَ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ؟ أَيَأْمَنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَلَا تَأْمَنُونِي» فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ، - أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا، أَوْ: فِي عَقِبِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْزُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعَوْنَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، لِيُنْ أَنَا أَدْرَكَتْهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»^(٢).

(١) البخاري، كتاب أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ {وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ شَدِيدَةٍ} {عَاتِيَةٍ} قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَتَتْ عَلَى الْخُرَّانِ {سَخَرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا} مُتَتَابِعَةً {فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعْجَازٌ نَحْلٍ خَاوِيَةٌ} أَصُولُهَا {فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ} بَقِيَّةٌ، ٣٣٤٤.

(٢) أخرجه البخاري، في كتاب أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ {وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ شَدِيدَةٍ} {عَاتِيَةٍ} قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَتَتْ عَلَى الْخُرَّانِ {سَخَرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا} مُتَتَابِعَةً {فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعْجَازٌ نَحْلٍ خَاوِيَةٌ} أَصُولُهَا {فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ} بَقِيَّةٌ، ٣٣٤٤.

ومعنى قوله: «لأقتلنهم قتل عاد». لأقتلنهم قتلاً شديداً استأصلهم به فلا يبق منهم أحداً، وذلك إشارة إلى صفة قتل عاد التي أخبرنا الله بها في سورة الحاقة قال تبارك وتعالى: (وَأَمَّا عَادُ فَاهْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ {٦} سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَتَمَائِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَازُ نَحْلٍ خَاوِيَةٍ {٧} فَهَلْ تَرَى لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ {٨}).

وجاء في رواية: «لأقتلنهم قتل ثمود»^(١). وهي بنفس المعنى.

والإشارة فيها إلى قوله تعالى في سورة الحاقة: (فَأَمَّا ثَمُودُ فَاهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ). (٥).

قال القرطبي «وفي الأخرى: ((قتل ثمود))، ووجه الجمع: أن يكون النبي - صلى الله عليه وسلم - قال كليهما، فذكر أحد الرواة أحدهما، وذكر الآخر الآخر.

ومعنى هذا: أنه - صلى الله عليه وسلم - كان يقتلهم قتلاً عاماً؛ بحيث لا يبقى منهم أحداً في وقت واحد، لا يؤخر قتل بعضهم عن بعض، ولا يقلل أحداً منهم، كما فعل الله بعاد؛ حيث أهلكهم بالريح العقيم، وبثمود حيث أهلكهم بالصيحة»^(٢). اهـ. والله الموفق.

(١) البخاري، كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ بَعْثِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، ٤٣٥١.

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: (٩/ ٨٢).

٥. قال لي: أنت عدو للمرأة؟

قلت: لست بعدو للمرأة، فهي أُمِّي وخالتي وجدتي وعمتي وزوجتي وابنتي! لكن المرأة التي تنسلخ عن أنوثتها وتتشبه بالرجال، وتطالب بمساواتها بالرجل نداءً بند ورأساً برأس، هذه المرأة المترجلة أنا أعاديها، بل وألعنها كما لعنها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَقَالَ: «أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ»، قَالَ: فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُلَانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا»^(١).

فكيف تريدني أَرْضَى عن هذه المرأة. واعلم أن قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «استوصوا بالنساء خيراً»^(٢)، للنساء اللاتي بقين على أصل أنوثتهن وخلقتهن التي خلقهن الله عليها. والله الموفق.

* * *

(١) أخرجه أحمد في المسند تحت رقم (٢٠٠٦) الرسالة، قال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط البخاري».

(٢) البخاري، كتاب أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، بَابُ خَلْقِ آدَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَذُرِّيَّتِهِ، ٣٣٣١، ومسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، ١٤٦٨. واللفظ لمسلم.

٦. قال: فلان اجتهد وأخطأ، فله أجر وفاته أجر.

قلت: فلان ليس من أهل العلم دع عنك أن يكون من أهل الاجتهاد؛ فإن للاجتهاد شروطاً، لم يدركها ولم يعرفها، ذكرت في كتب الأصول، فكيف تعطيه حكم الحاكم المجتهد؟!.

هذا الذي تقول أنه اجتهد؛ آثم بكلامه في شرع الله، آثم في خوضه فيما لا علم له فيه، وأخشى أن يكون داخلاً في المفترين على الله الكذب. قال تبارك وتعالى: (قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (الأعراف: ٣٣).

فما كل أحد يصح أن يقال عنه مجتهد، ولا كل أحد يأخذ حكم المجتهد! فعليه التوبة والندم، والله يصلح الحال.

* * *

٧. قال: لا أعرف شيئاً أعظم من الشرك بالله!

قلت: القول على الله بغير علم والافتراء عليه أعظم من الشرك.

قال ابن قيم الجوزية: «وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فِي الْفُتْيَا وَالْقَضَاءِ، وَجَعَلَهُ مِنْ أَعْظَمِ الْمُحَرَّمَاتِ، بَلْ جَعَلَهُ فِي الْمُرْتَبَةِ الْعُلْيَا مِنْهَا، فَقَالَ تَعَالَى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [الأعراف: ٣٣].

فَرَتَّبَ الْمُحَرَّمَاتِ أَرْبَعَ مَرَاتِبَ، وَبَدَأَ بِأَسْهَلِهَا وَهُوَ الْفَوَاحِشُ، ثُمَّ ثَنَّى بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْهُ وَهُوَ الْإِثْمُ وَالظُّلْمُ، ثُمَّ ثَلَّثَ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ تَحْرِيمًا مِنْهَا وَهُوَ الشَّرْكُ بِهِ سُبْحَانَهُ، ثُمَّ رَبَعَ بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ وَهُوَ الْقَوْلُ عَلَيْهِ بِلَا عِلْمٍ، وَهَذَا يَعُمُّ الْقَوْلَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ بِلَا عِلْمٍ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَفِي دِينِهِ وَشَرْعِهِ.

وَقَالَ تَعَالَى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ} [النحل: ١١٦] {مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النحل: ١١٧].

فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ سُبْحَانَهُ بِالْوَعِيدِ عَلَى الْكَذِبِ عَلَيْهِ فِي أَحْكَامِهِ، وَقَوْلِهِمْ لِمَا لَمْ يُحَرِّمْهُ: هَذَا حَرَامٌ، وَلِمَا لَمْ يَحِلَّ لَهُ: هَذَا حَلَالٌ، وَهَذَا بَيَانٌ مِنْهُ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْعَبْدِ أَنْ يَقُولَ: هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ إِلَّا بِمَا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَحَلَّهُ وَحَرَّمَهُ.

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُولَ: أَحَلَّ اللَّهُ كَذَا، وَحَرَّمَ كَذَا، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، لَمْ أُحِلَّ كَذَا، وَلَمْ أُحَرِّمْ كَذَا؛ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ وُرُودَ الْوَحْيِ الْمُبِينِ بِتَحْلِيلِهِ وَتَحْرِيمِهِ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَرَحِمَهُ اللَّهُ لِمَجَرَّدِ التَّقْلِيدِ أَوْ بِالتَّأْوِيلِ» اهـ^(١).

فالذين يستحلون دماء الناس ويقولون هذا شرع الله، ويعتدون على أموالهم وممتلكاتهم، ويقولون هذا شرع الله فهؤلاء أشد من عباد الوثن.

* * *

(١) أعلام الموقعين: (١ / ٣٨ - ٣٩).

٨. قال: نرجو منكم الرد على استدلال الخوارج بحديث (جئتمكم بالذبح) ^(١). على القتل بالذبح بالطريقة البشعة التي ينشرون مقاطعها بارك الله فيكم ونفع بكم.

قلت: يفسر هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله فإا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها) ^(٢). فالمراد أنه جاء بجهاد المشركين حتى يؤمنوا.

وبينت آيات أخرى أن أهل الكتاب يخبروا بين أن يسلموا أو يدفعوا الجزية عن يد وهم صاغرون. المقصود أن المراد بالحديث قتال المشركين. وهؤلاء يستعملونه في قتال المسلمين الذين يشهدون أن لا إله إلا الله، ثم حتى في قتال المشركين لم يكن صلى الله عليه وسلم يقتل أي أحد، إنما كان يقاتل المقاتلين، وأمر باجتناّب النساء والضعفاء والشيوخ والأطفال بخلاف ما يصنعه هؤلاء. والرسول ﷺ يقول عن نفسه: (إنما أنا رحمة مهداة) ^(٣).

فأين حاله صلوات ربي وسلامه عليه من حال هؤلاء. والله المستعان.

(١) أخرجه أحمد في المسند، ٦٠٩/١١، ٧٠٣٦.

(٢) البخاري، كتاب الإيمان، باب {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ}، ٢٥.

(٣) سنن الدارمي، عبدالله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، باب ما كان عليه الناس قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم من الجهل والضلالة، ٢١/١، ١٥، دار الكتاب العربي - بيروت، ط١، ٥١٤٠٧.

٩. قال السلفيون: سلموا السلاح فقد انتهت المشاكل.

قالوا: لا نسلمه، وقالوا لهم: لا تسلموه.

قال السلفيون: لا تشاركوا في الانتخابات ولا تشاركوا في المظاهرات. قالوا: نريد أن نوصل رأينا، وأن يسمعوا لنا.

قال السلفيون: اعتزلوا الفتن لا تشاركوا في القتال.

قالوا: هم يقاتلون ويؤذوننا.

واليوم يقول السلفيون: دعوا التعصب للقبيلة والافتخار بها، دعوها فإنها منتنة.

فقالوا: لن نسلم السلاح ولن نرضخ حتى لا تسخر منا قبيلتنا.

قال السلفيون: الفتن من استشرف لها استشرفت له. فاستشرفوا لها فاستشرفتهم... والله المستعان.

اللهم إنا نسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وأن تغفر لنا وترحمنا وإن أردت بقوم فتنة فاقضبنا إليك غير مفتونين.

اللهم إني أسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقربني إلى حبك.

١٠. قال: لا تقل إنك سلفي؛ لأن هذا الاسم فيه تزكية للنفس.

ولأن هذا الاسم عليه ولاء وبراء، والولاء والبراء إنما يكون للإسلام!

قلت: أنا أقول: إني سلفي، تمييزاً للمنهج والسبيل الذي أتبعه عن سبيل أهل البدع، فأنا التزم في فهم القرآن العظيم والسنة المشرفة بفهم السلف الصالح وأتبع سبيل المؤمنين الذي أمرني الله باتباعه، وأمرني رسوله صلى الله عليه وسلم بلزومه.

وليس في هذا تزكية للنفس، إنما تمييزاً لنفسي عن مناهج أهل البدع والضلالات.

وأما أن لا ولاء ولا براء إلا على الإسلام؛ فأقول: وهو كذلك، وأزعم أن الإسلام الصافي الذي يمثل ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم هو المنهج السلفي، والموالات والمعاداة بيني وبين غيري ممن يخالف المنهج السلفي الذي يمثل الإسلام الصافي قائمة على هذا. والحمد لله.

وما موقف المنهج السلفي من أهل البدع والأحزاب والجماعات الضالة إلا بسبب ذلك.

أسأل الله أن يوفقني وإياك والجميع للزومه والثبات عليه ربي أحييني مسلماً وتوفني مسلماً وألحقني بالصالحين.

١١. قال لي: هل يسوغ الكلام في ولاية الأمر من الدول الأخرى؟.

قلت: لا ينازع الأمر أهله، كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم. ويناصح هؤلاء فيما لديهم من الباطل بالطريقة الشرعية. ولا مانع أن تحذر من باطلهم بما يحقق المقصود.

ألا ترى أن الإمام أحمد وغيره من الأئمة لم يسكتوا عن بيان بطلان القول بخلق القرآن والتحذير منه مع أن قائله والداعي إليه الخليفة المأمون! وكذا أهل السنة لا يمتنعون عن رد الباطل وتحذير الناس منه وإن قال به من قال، نصيحة للناس وبياناً للحق.

ومنه تعلم أن هذا الباب غير باب منازعة الأمر أهله والله أعلم.

* * *

١٢. قال: أين ضربات التحالف لحزب الشيطان اللبناني ألم يذبح آلاف السنه في سوريا وبتبريكات من الخامنئي، بل ألم يكن الأولى الحكومة السورية التي أبادت مائتي ألف سوري بالذبح والأسلحة الكيميائية والبراميل المتفجرة والصواريخ، بل أين هذا التحالف من الشيعة الحوثيين الذين أسقطوا صنعاء لتصبح رابع عاصمة عربيه تسقط في أيدي الرافضة بعد بغداد وبيروت ودمشق.

قال: أشك في أن هذا حساب الشيخ.

قلت: أما أنك تشك في أن هذا حساب الشيخ فهذا أمر يرجع إليك. ولكن بالنسبة لكلامك قبله.

أقول: هل من شرط جواز الحلف أن يشمل كل ذلك؟

ألم يقل الرسول صلى الله عليه وسلم عن حلف الفضول الذي كان في الجاهلية: «لو دعيت إليه اليوم لأجبت»^(١)، ترى هل اشترط فقال: إذا كانوا يريدون رفع الظلم عن المظلومين وإعانة الضعيف ونصرته على من يعتدي عليه، فلماذا لا يدخلون في الإسلام؟ لماذا لا يرفعون ظلمهم عن فلان أو فلان؟

يا أخي بارك الله فيك من شأن المسلم أن لا ينازع الأمر أهله، وهؤلاء ولاية أمرنا نثق فيهم وفي تصرفهم ونسأل الله أن يعينهم ويسددهم، فإن الخطب جسيم، وهم بحاجة إلى العون بالدعاء لهم بدلاً من التشغيب عليهم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(١) تقدم تخريجه ص ٧.

١٣. قالت: المشكلة أن جل الشباب في وقتنا الحاضر ليس لهم دار أو وظيفة مرموقة و دخل عالي لذا على الفتاة أن تجعل همها الأول الدين والخلق حتى لا تبقى عانسا بلا زواج، والزواج من أسباب زيادة الرزق، رزق الله جميع المسلمين.

قلت: هذا صحيح. خاصة لمن تخشى على نفسها الفتنة.

وقد كان الصحابة يتزوجون على فقرهم وقلة حالهم وتقبل بهم الصحابيات.

المهم اختيار الأصلح والأكثر ملائمة، مع سؤال الله التوفيق والهدى والسداد. وأن لا يشنع على من ردت رجلا صالحا لهذا العذر، فإن هذا من حقها، والله الموفق.

* * *

١٤. قال: لماذا تريد أن لا يوجد أحد يخالفك؟

قال: هذه العبارة يستعملها أهل الباطل في رد كلام أهل الحق!

قلت: إذا قررت الحق وذكرت أدلته ورددت على الشبهات، ثم بعد ذلك استمر أهل الباطل في باطلهم ماذا أعمل؟.

قال الله تبارك وتعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) (المائدة: ١٠٥).

وفي تفسير ابن كثير: «يَقُولُ تَعَالَى آمِرًا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُضْلِحُوا أَنْفُسَهُمْ وَيَفْعَلُوا الْخَيْرَ بِجُهِدِهِمْ وَطَاقَتِهِمْ، وَخَيْرًا لَهُمْ أَنَّهُ مَنْ أَصْلَحَ أَمْرَهُ لَا يَضُرُّهُ فَسَادُ مَنْ فَسَدَ مِنَ النَّاسِ، سَوَاءٌ كَانَ قَرِيبًا مِنْهُ أَوْ بَعِيدًا.... وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ مُسْتَدَلٌّ عَلَى تَرْكِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، إِذَا كَانَ فِعْلُ ذَلِكَ مُمَكِّنًا» اهـ^(١).

فلا يشغل المسلم نفسه بالرد على كل أحد، فإن هذا مشغلة شديدة تصرف المسلم عن ما ينبغي له.

فإذا قررت الحق. وبينت أدلته. ورددت على الشبهات المعارضة. ووضح القول. فلا عليك حينئذ أن يخالفك أحد.

وبعض الناس تقرر له الحق ويقبله والحمد لله، ثم يبدأ يسأل:

(١) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ هـ - ٧٧٤ هـ]، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م: ٢١٢/٣.

ماذا أفعل فيمن لم يقبل؟ بماذا أرد على من لا يقبل؟ إلى آخر ذلك... عندها أقول: لماذا تريد أن لا يوجد أحد يخالفك؟...

عرفت الحق فالزمه واتبعه وإياك وبنيات الطريق.

* * *

١٥. قال: حالنا اليوم جهاد دفع لأن الكفار استولوا على بلاد المسلمين وعجز أهلها عن دفعهم.

قلت: بل نحن في حال ضعف عن الجهاد؛ فالواجب علينا الصبر وحالنا كحال المسلمين في أول الإسلام لم يكلفوا بالجهاد إنما كلفوا بالصبر والهجرة.

ولا يصح أن يطلق جهاد الدفع على المسلمين ودعوى أنهم يأثمون بتركه لأن القدرة مناط التكليف.

ولأن جهاد الدفع من باب دفع الصائل، ولا يتحقق ذلك في واقع الحال. والله الموفق.

* * *

١٦. قال: هذا ليس بولي أمر شرعي لأنه جاء بالانتخاب والانتخاب ليس طريقة شرعية للولاية؟.

قلت: أهل السنة قالوا من جاء للولاية بالغلبة بالسيف له السمع والطاعة إذا استقر له الأمر أقام شرع الله، فولاية من جاء بالانتخاب من باب أولى.

المهم ان يستقر له الأمر ويجتمع عليه الناس ويقيم فيهم شرع الله.

ويؤكد هذا أن الرسول صلى الله عليه وسلم أقر ولاية أصحاب الملك الجبري، وأصحاب الملك العضوض، وأن لهم السمع والطاعة في المعروف فكذا من جاء بالانتخاب.

والله يصلح الحال ويوفق الجميع لما يحبه ويرضاه.

* * *

١٧. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدِّمِ وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ »^(١). متفق عليه.

قلت: هل انتبهت لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث: «والله أعلم بمن يكلم في سبيله»، فليس هذا لكل من ادعى أنه مجاهد! هديت.

* * *

(١) البخاري، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ بَابُ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ٢٨٠٣.

١٨. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال »^(١). رواه أبو داود وإسناد صحيح.

قلت: أخرج البخاري ومسلم عن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ»^(٢).

ومعنى ذلك: أن الله جل وعلا يجعل أهل الحق والسنة ظاهرين في حال قوة المسلمين بالسيف والسنان وفي حال ضعف المسلمين بالحجة والبرهان، فهم ظاهرون على من يخالفهم في الحالين؛ إما بالسيف والسنان وإما بالحجة والبرهان.

وليس معنى ذلك أنه لا بد من ظهرهم بالسيف والجهاد بالقتال في كل وقت.

فإن قيل: جاء في الحديث النص على أنهم يقاتلون، فأخرج مسلم عن ابن جريج، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: «فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ:

(١) أبو داود، كِتَابُ الْجِهَادِ، باب في دوام الجهاد، ٢٤٨٤.

(٢) البخاري كِتَابُ الْمَنَاقِبِ، باب سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةً فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ، ٣٦٤٠، ومسلم، كتاب الإمامة، باب قوله صلى الله عليه وسلم (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم)، (١٩٢١).

تَعَالَ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ تَكْرِمَةَ اللَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(١).

فالجواب: إنما نص على القتال لأنه أوضح صور الظهور، لا لأنه ظهورهم في كل وقت به، ولأن القتال قد يكون حقيقي بالسيف والسنان وقد يكون معنويا بالحجة والبرهان، وقد بوب البخاري رحمه الله في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ»، فقال: «وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ».

وقال أحمد: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم. وهذا يدل على أن السلف لم يقهموها من الحديث أن المراد أن ظهورهم بالجهاد القتالي في كل وقت، فإن الجهاد بالدعوة والحجة والبرهان من الجهاد الكبير قال تبارك وتعالى: {فَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا}. الفرقان: ٥٢.

ويدل على ذلك تأمل روايات الحديث فقد أخرج البخاري، ومسلم عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِئٍ، حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ

(١) مسلم، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، ١٥٦.

عَلَى النَّاسِ»^(١)..

وكذا في حديث المغيرة رضي الله عنه، وكذا في حديث ثوبان رضي الله عنه لم يذكر «يقاتلون» مما يدل على أنه ليس المراد أن ظهورهم دائماً بالقتال بالسيف والسنان، إنما هو من أوضح صور الظهور، والله الموفق.

* * *

(١) البخاري، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {فَأَنَّى لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ} يَغْنِي لِلرَّسُولِ قَسَمَ ذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَخَازِنٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، ٣١١٦، ومسلم، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تَزَالُ ظَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ) ١٠٣٧.

١٩. قال: الطعن بالمجاهدين من دلائل فسق الرجل. ابن كثير

قلت: حقق وصف الجهاد ليقال: هؤلاء مجاهدون بحق عندها
يتحقق كلام ابن كثير رحمه الله.

* * *

٢٠. قال: أتعرف لماذا نحن المسلمين الآن هكذا حالنا؟ بسبب بعدنا عن الله وتركنا لأهم أمور ديننا وهو الجهاد؟

قلت: لا، ليس الأمر ما قلت!

بل نحن والحمد لله نعرف الله، ونعرف رسولنا، وعلى بصيرة إن شاء الله من ديننا، ونعلم أن سبب هذا الضعف ما بينه الرسول صلى الله عليه وسلم في الأحاديث وهو البعد عن الدين، والجهل به، فإذا أردنا العزة للإسلام والمسلمين فلا بد من العودة إلى الدين، سبب ما نحن فيه الجهل بالدين حتى يأتي أناس متحمسون جاهلون بالدين يقاتلون الناس ويسمون هذا القتال جهادا، ويأتي من لا يعرف معاني الولاء والبراء والحكم بغير ما أنزل الله، فيتسلط على أهل الإسلام فيكفر المجتمعات والدول والحكام، ويستبيح الخروج عليهم، وتهراق دماء المسلمين بسبب فكره ونظرته التي يدعي أنها تمثل الإسلام.

اسمع هداك الله، أخرج أحمد في المسند، وأبو داود في سننه عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم

الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم»^(١).

فأرشد إلى رفع الذل والهوان بالعودة إلى الدين.

ما هو الدين؟

في حديث جبريل الطويل الذي هو أم السنة بعد أن ذكر أركان الإيمان والإسلام والإحسان قال: «هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمور دينكم»^(٢)!

فالرسول عليه الصلاة والسلام أخبر بأمر سيكون وأخبر بالنتيجة ودلّ وأرشد إلى سبيل الخلاص؛ فالداء وأعراضه هي:

«إذا تباعتم بالعينة». والعينة نوع من أنواع البيوع تباع فيها السلعة ويبقى عينها عند بائعها ويشتريها البائع ممن اشتراها منه، كأن يذهب إنسان إلى صاحب سيارات وهو محتاج فلوس فيقول لصاحب السيارات: بغني هذه السيارة بالتقسيط بعشرين ألف،

(١) أخرجه أحمد في المسند أحمد (الميمية ٢ / ٤٢، ٨٤)، (الرسالة ٩ / ٥١، ٣٩٦، تحت رقم ٥٠٧، ... ٥٥٦٢)، وأبو داود في سننه في كتاب البيوع، باب في النهي عن العينة، حديث رقم (٣٤٦٢) (والحديث صححه محقق جامع الأصول (١١ / ٧٦٥)، وضعفه محققو المسند، من أجل أن في سنده شهر بن حوشب، وأبا جناب، لكن أورد له الألباني طريقين آخرين، انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة تحت رقم (١١)، فيرتقي الحديث إلى درجة الصحيح لغيره.

(٢) (أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي عن الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم (٥٠)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم (٩، ١٠). كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم (٨)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

فبيعه بعشرين ألف، وصاحب السيارة عارف أنه ما يريد السيارة يريد الفلوس فيقول له: أنا اشتري منك هذه السيارة نقداً بخمسة عشر ألفاً فيصير في الحقيقة أنه أخذ خمسة عشر ألفاً حاله بعشرين ألف مؤجلة ألم يحصل هذا. سبي عينة لأن عين السلعة المباعة لم تنتقل من حرز مالكها.

- والرسول عليه الصلاة والسلام عنون ببيع العينة من باب الإشارة إلى تفشي أنواع البيوع المحرمة لأنه لا يوجد عندنا في المعاملات في البيع والشراء إلا بيع وربما فعنوان البيوع المحرمة الربا ومنه بيع العينة.

- «واتبعتم أذناب البقر» كانوا في السابق ولا يزال إلى الآن في بعض البلاد المحراث يحرقه بقر وثور فيأتي المزارع يمشي خلف البقر ويمسك المحراث ويغرضه في الأرض حتى يقلبها فالرسول صلى الله عليه وسلم عبر عن الركون إلى الدنيا والأرض باتباع أذناب البقر يعني تصيروا أهل زرع وأهل دنيا وأهل مال فتجلسوا في الأرض وتتركوا الجهاد.

- «وتركتكم الجهاد»

فتضمن الحديث ثلاثة أعراض لحال المسلمين:

١- إذا تبايعتم بالعينة! قلنا: هذا عنوان البيوع المحرمة الربوية.

٢- واتبعتم أذناب البقر! معناه الركون إلى الدنيا.

٣- وتركتكم الجهاد

والنتيجة لهذه الأمور: «سلط الله عليكم ذلاً».

والعلاج كيف يكون:

- "لا يرفعه عنكم حتى تعودوا إلى دينكم".

العودة إلى الدين سبب في رفع الذل عنا.

والدين هو ما جاء في حديث جبريل الطويل، (أم السنة).

وهذه أهم ما في الدين معرفة أركان الإسلام وأركان الإيمان وركن الإحسان والاستعداد لليوم الآخر وعلاماته.

والحال أن المسلمين في ضعف لا يقدرُونَ عليه، ومعلوم أن القدرة مناط التكليف! بل ترك الجهاد عرض من الأعراض، إنما الداء هو ترك الدين والجهل به، والانغماس في الدنيا، والعلاج بالعودة إلى الدين وتحقيق الإسلام بأركانه والإيمان بأركانه والإحسان بركنه، والاستعداد لليوم الآخر وعلاماته. فليس السبيل هو رفع راية الجهاد، وليس هو أهم أمور ديننا!

* * *

٢١. قال: إذا نظرت إلى الجماعات الإسلامية في الشام لرأيت أن لكل جماعة إمام وهيئة شرعية، فهم يعني يقاتلون بإمام.

قلت: المراد بالإمام في الأحاديث هو الذي يجتمع عليه الناس، ويقيم فيهم شرع الله تعالى، وليس المراد أن يجتمع جماعة من الساعين في الأرض فيجعلون لهم أميراً، ويدعون إقامة شرع الله، وإلا لماذا قاتل الصحابة الخوارج وقد كانت لهم جماعة ولهم طائفة ولهم أمير، لماذا لم يتركونهم على أنهم جماعة ذات شوكة ولها منعة؟! والدليل على أنها جماعة من الساعين في الأرض، قولك: (الجماعات الإسلامية لكل جماعة إمام وهيئة شرعية)، فهذا وصف عدم اجتماع الناس عليهم، فاتق الله وارجع إلى السنة تهتدي!

* * *

٢٢. قال: الجهاد على كل مسلم في هذه الأرض منذ أن سقطت الخلافة الإسلامية على زمن العثمانيين.

قلت: هذا كلام فيه نظر!

فإن الجهاد حتى ولو كان من باب الدفع، لا محل له مع الضعف وعدم القدرة، ألا ترى الكفار في العهد المكي وما الذي فعلوه بالكعبة وبالمسلمين؟! ومع ذلك لم يجب عليهم الجهاد لأنه لا قدرة عندهم. وعلى كلامك ينبغي أن يكون الجهاد واجباً عليهم وبالتالي الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين آثمون! فهل تقول بهذا؟!

وفي آخر الزمان لما يقتل عيسى عليه الصلاة والسلام الدجال، ويبقى عيسى عليه الصلاة والسلام ومن معه من المؤمنين، يخرج الله جل وعلا يأجوج ومأجوج، ويأمر عيسى أن يصعد بمن معه من المؤمنين جبل الطور، لأنه أخرج عبداً لا طاقة لعيسى عليه الصلاة والسلام ومن معه من المؤمنين بقتالهم؛ فهل عيسى عليه الصلاة والسلام ومن معه من المؤمنين آثمون لتركهم الجهاد والتصدي ليأجوج ومأجوج؟ علماً بأن خروج يأجوج ومأجوج واكتساحهم أرض الشام هو مما ينطبق عليه صورة جهاد الدفع، ومع ذلك ينزل الوحي بعدم المواجهة وترك الجهاد! فما رأيك؟!

* * *

٢٣. قال: كيف تسكتون عن هذا الحلف مع دول الكفر؟

قلت: هذا الحلف مع دول الكفر لدفع ضرر من يشوه الإسلام ويعتدي على الناس ويذبحهم ويروع الأمنين ويستولي على ممتلكاتهم، ولا حرج في الحلف معهم في مثل ذلك، لأنه حلف في نصرة الحق ودفع الظلم والعدوان من هؤلاء، وأخرج أبوداود بسند صحيح عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ مَالَ مَكْحُولٌ وَابْنُ أَبِي زَكْرِيَاءَ إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ وَمِلْتُ مَعَهُمَا فَحَدَّثَنَا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ قَالَ جُبَيْرٌ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ذِي مَخْبَرٍ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْنَاهُ فَسَأَلَهُ جُبَيْرٌ عَنْ الْهُدْنَةِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَتَصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا وَتَغْرُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ".^(١)

* * *

(١) أبو داود، كتاب الجهاد، باب في صلح العدو، ٢٧٦٧.

٢٤. قال: كيف ترضون عن قتل طائرات الحلفاء للناس؟

قلت: سبحان الله! أولئك المتطرفون تسلطوا على المسلمين وأهل العهد تقتيلاً وتذبيحاً ويتبجحون بذلك في مقاطع فيديو يبثونها، فلم نسمع لك ولا لغيرك كلمة في إنكار ذلك، أو التوجع لما يحصل!

ثم بالخطأ يحصل سقوط بعض القذائف تتوجعون وتتباكون فسبحان الله!

* * *

٢٥. قال: أنا ألقى عليك السلام ولا ترده. يعني على الخاص في كتابة الرسائل الفورية.

قلت: إذا قرأت سلامك فأنا أردته لفظاً، لأكسب أجر التلفظ به، والتعبد إنما هو باللفظ لا بالكتابة. فأنا أرد سلامك وإن كنت لا أكتب شيئاً.....

* * *

٢٦. قال: من تقصد بقولك (قال) و(قلت)؟

قلت: أسأل عن ذلك مباشرة فأجيب. أو أسأل في التعليقات فأجيب.

أو أقرأ أو أسمع كلاماً يقول فيه المتكلم هذا فأنقله وأعلق عليه.

والعبرة بالمعنى، لا قصد في الكلام إلا لبيان الفائدة في التعليق! فالإبهام مقصود لكونه لا فائدة في التعيين!

* * *

٢٧. حاولت أحدهم حتى أظهر الاقتناع، وقال لي: يا شيخ نحن لا علم عندنا، لما يأتوننا بآيات وأحاديث ماذا نصنع؟.

قلت له: أما تعلم أن في القرآن العظيم محكماً ومتشابهاً وكذا في السنة النبوية.

* * *

٢٨. قال لي: كتب التفسير لمصنفين أشاعرة هل يجوز أن نبيعها في المكتبة؟ قال

قلت: من شهد له بالعلم فالظن أن ما وقع فيه من موافقة للأشاعرة إنما وقع فيه عن خطأ، هو فيه مأجور أجراً واحداً وفاته الآخر. وعليه فإن كتب هؤلاء يستفاد منها مثل كتاب ابن العربي المالكي وابن عطية والقرطبي وغيرهم من كبار المفسرين.

أما من عرف بأنه من أهل الأهواء والبدع وأصحاب الرأي المذموم يعادي السنة وأهلها ويدس بدعته ويقررها ويفخر بها فهذا لا ينبغي شراء كتبه ولا بيعها مثل كتب الزمخشري، ومحمد زاهد الكوثري ونحوهما من أهل البدع والضلالة.

وأهل السنة والجماعة يفرقون بين خطأ العالم وبين غيره من أهل الأهواء والبدع! والله المستعان وعليه التكلان، و لا حول و لا قوة إلا بالله!

* * *

٢٩. قال لي: قيل لمحمد قطب: كتب أخيك فيها أمور انتقدها أهل العلم فلا تنشرها!

فقال: هذا تراث علي.

فقال له: إذا كان لابد من نشر هذا التراث علق على هذه المواضع بما تبرأ به الذمة. فوعد خيراً ولم يصنع شيئاً! وإلى يومك هذا الحال كما هو!

* * *

٣٠. قال لي: كتب التفسير لمصنفين أشاعرة هل يجوز أن نبيعها في المكتبة؟

قلت: من شهد له بالعلم فالظن أن ما وقع فيه من موافقة للأشاعرة إنما وقع فيه عن خطأ، هو فيه مأجور أجراً واحداً وفاته الآخر. وعليه فإن كتب هؤلاء يستفاد منها مثل كتاب ابن العربي المالكي وابن عطية والقرطبي وغيرهم من كبار المفسرين.

أما من عرف بأنه من أهل الأهواء والبدع وأصحاب الرأي المذموم يعادي السنة وأهلها ويدس بدعته ويقررها ويفخر بها فهذا لا ينبغي شراء كتبه ولا بيعها مثل كتب الزمخشري، ومحمد زاهد الكوثري ونحوهما من أهل البدع والضلالة.

وأهل السنة والجماعة يفرقون بين خطأ العالم وبين غيره من أهل الأهواء والبدع! والله المستعان وعليه التكلان، و لا حول و لا قوة إلا بالله!

* * *

٣١. قال لي: ما معني خلاف يعتد به؟

قلت: الخلاف المعتد به هو الخلاف المعتبر الذي من آثاره أنه يبطل حكاية الإجماع، ويحوج إلى مراعاته والخروج منه ما أمكن، ويفتح الباب أمام تسويغ الأخذ به، لعدم وجود الدليل الذي يلزم اتباعه في المسألة. قال أبو الحسن ابن الحصار في كتابه النسخ والمنسوخ لما نظم ذلك:

فليس كل خلاف جاء معتبراً... إلا خلاف له حظ من النظر

* * *

٣٢. قال في كتابة له على الخاص: يا شيخ إن لم ترد علي فأنا خصيمك يوم القيامة.

قلت في نفسي: أنت لم تذكر شيئاً حتى أرد عليك هذه واحدة.

ولا يلزمني الرد والجواب عليك لأنني لست مفتياً موكلاً من ولي الأمر بذلك، هذه ثانية، ولأن غالب ما يأتي السؤال عنه أمور يطلب فيها رأيي وهذا ليس بعلم، حتى يقال فيه حديث: «من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار»، وهذه الثالثة! والرابعة لا تغضب وترفق بارك الله فيك!.

* * *

٣٣. قال: نكزتك لكي تضيفني في صفحتك.

قلت: الصفحة ليس فيها إضافة والحساب لا يصلح أن يكون فيه صداقات وأرحب بتعليقاتك ومداخلاتك بارك الله فيك.

٣٤. قال لي بعض الناس: كيف تكون حياة المؤمن طيبة في الدنيا والآخرة، والكافر في ضنك في الدنيا والآخرة، وحياة المؤمن فيها هذا الابتلاء الذي نشاهده خاصة اليوم؟

فأجبت: المسلم حياته طيبة في الدنيا والآخرة لأنه في هذه الابتلاءات مستقر النفس راضي زاكي، وعجبا لأمر المؤمن إن أمره كله له خير. فالدنيا مع هذا سجن المؤمن لأن حياته الحقيقية في الآخرة.

وفي ترجمة ابن تيمية يذكرون عنه أنه قال: أنا ماذا يفعل أعدائي بي.. أنا قتلي شهادة. وإخراجي من بلدي سياحة. وسجني خلوة. وكان إذا أدخل السجن وأقفل الباب يقول: «ضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ { (الحديد:١٣).

ويذكرون أن ابن حجر العسقلاني رحمه الله مرّ وكان قاضيا كبيرا له موكب بالسوق مرة فاعترضه يهودي حداد عليه أثر نار الكير والنفخ فقال: كيف تكون الدنيا سجن المؤمن وهذا حالك وكيف تكون جنة الكافر وهذا حالي بزعمكم؟ فقال ابن حجر: ما أنا فيه بالنسبة لما أعده الله للمؤمن في الآخرة سجن. وما الكافر عليه في الدنيا بالنسبة لما أعده الله له من العذاب في الآخرة جنة. فالله يرحمنا وإياكم أجمعين.

حوار بين شيخ وإرهابي

٣٥. قالوا: هؤلاء ليسوا بإرهابيين، هؤلاء طلاب علم يغارون على دينهم، أهل تقوى وعبادة!

قلنا: بل هم إرهابيون خوارج، وإن صلوا وصاموا وكانوا أهل غيره، ألا ترى أن رسول الله وصفهم فقال: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ سُفْهَاءُ الْأَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ يَمُرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمُرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَأَيُّنَا لَقِيَتْهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١) وقال في وصفهم: «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية».

وهذا ابن ملجم معلم القرآن، قاتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فهل يقال عن ابن ملجم إنه من أهل التقوى؟! لم يصفه بهذا إلا شاعر من الخوارج يقال له عمران بن حطان، حيث قال في وصف ضربته التي قتل بها غلياً رضي الله عنه:

يا ضربة من تقي يبتغي * بها عند ذي العرش رضوانا

فهؤلاء اليوم خوارج لا تغرنا صلاتهم و لا عبادتهم و لا ما يتصفون به من طلب العلم!

قالوا: هؤلاء خرجوا بسبب الفساد والمنكرات التي حصلت،

(١) تقدم تخريجه.

يريدون الإصلاح!

قلنا: هذا ليس بطريق للإصلاح، بل هو طريق الفساد، إن تغيير المنكر له سبيله وطريقه المعروفة عند أهل العلم، وما طريقتهم التي هم عليها إلا طريقة الخوارج والمعتزلة، الذين عندهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باب من أبواب الخروج على الحاكم الشرعي!

هل من الإصلاح قتل المسلمين؟

هل من الإصلاح نشر الفساد في البلاد والعباد؟

هل من الإصلاح ترويع الأمنين؟

هل من الإصلاح قتل المستأمنين والمعاهدين؟

هل من الإصلاح قتل رجال الأمن في البلاد؟

هل من الإصلاح استباحة شهر رمضان المبارك؟

هل من الإصلاح إعمال الفوضى والاضطراب بين الناس؟

هل من الإصلاح إعطاء الفرصة للعدو الكافر الحاقد للتسرب

بيننا؟

فهم أرادوا تغيير المنكر فوقعوا في منكر أكبر منه، ألا يعلمون أن من كلمات السلف: «ليكن أمرك بالمعروف معروفاً، ونهيك عن المنكر غير منكر».

قالوا: حاوروهم.. إن العلماء مقصرون في ترك حوارهم، وعدم الذهاب إليهم!

قلنا: هذا طلب باطل لوجه:

الوجه الأول: أين هم حتى يحاورون؟ إن محاورة ابن عباس رضي الله عنه للخوارج، بأمر من الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه إنما كانت وهم متحيزون مجموعون في محل واحد، والآن أين هم؟ إنهم مختلفون، لا نعرف أعيانهم حتى نحاورهم! فليظهروا في العلن ويعرضوا ما لديهم لندخل معهم في حوار! ثم فيم نحاورهم؟! إنهم لم يتكلموا بشيء نحاورهم فيه!!

الوجه الثاني: أن الأصل أن يذهبوا هم للعلماء ويعرضوا ما لديهم ليعطيهم العلماء الدواء الشافي بإذن الله من الكتاب والسنة وعلى ضوء فهم السلف الصالح، لا أن يذهب العلماء ويبحثون عنهم، فإن هذا المطلب عكس للآية الكريمة (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا) (النساء: ٨٣).

الوجه الثالث: لم يقصر العلماء أبداً بحمد الله تعالى، فهم منذ بداية هذه الفتنة أيام حرب الخليج وقفوا منها موقفاً حازماً حاسماً، فبينوا وحذروا، و والله لقد حذروا من هذا الواقع الذي نعيشه اليوم، وذكروا فيما استنبطوه من القرآن والسنة على فهم السلف

الصالح أن مآل هذه الأفكار إلى هذه الأمور، وهامو الواقع يطابق ما وصفوه وحذروا منه! فمن هم العلماء الحقيقيون؟ هل هم هؤلاء الذين استناروا بنور الوحيين؟ أم هم هؤلاء الذين استناروا بنار الفتن والفوضى والاضطرابات؟ ولكن ماذا صنع هؤلاء؟ صاروا يزهدون الناس في العلماء تارة بأنهم لا علم لهم بالواقع... وتارة بأنهم علماء سلاطين... وتارة بأنهم يحسدون الدعاة... وتارة بأنهم عملاء لأمريكا... وتارة بأنهم علماء دنيا... إلى سلسلة طويلة من الأوصاف يزهدون بها الناس من العلماء، فغروا بالشباب وأوهموهم أن... و... وهم العلماء الذين يؤخذ منهم حكم الواقع! فالعلماء كانوا يشخصون الداء، ويحذرون منه، ويصفون الدواء، وهؤلاء يزهدون، ويصرفون الناس عن العلماء.. ثم الآن يقولون: العلماء بعيدون عن الشباب، وهذا آخر سهم في كنانتهم يرمون به أهل العلم رد الله سهامهم إلى نحورهم خائبة خاسرة!!

قالوا: هؤلاء علماء الصحة والدعوة يتبرعون بأن يكونوا وسطاء بين الدولة وبينهم، فلماذا لا يستفاد منهم؟

قلنا: علماء الصحة والدعوة هم علماؤنا أمثال الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ، والشيخ الفوزان، والشيخ ابن غديان والشيخ أحمد يحي النجعي والشيخ ربيع بن هادي المدخلي والشيخ زيد المدخلي، والشيخ عبيد الجابري، وإخوانهم فهؤلاء علماء الصحة وعلماء الدعوة، لم نسمع منهم أنهم تبرعوا بهذه الوساطة المشؤومة، بل هم - حفظهم الله وبارك فيهم - على كلمة واحد في أن على

هؤلاء الشباب الرجوع إلى العلماء، وعدم الخروج على ولاية الأمر.

قالوا: انظر أمريكا تنفذ مخططاتها.. ونحن أتباع لأمريكا

قلنا: هذه سياسات. شأنها موكول إلى ولاية أمرنا.. والذي علينا أن نؤديه بحق الله نؤديه.. وما عدا ذلك ليس من شأننا... فنحن نقيم عبادة ربنا ونطيع ولاية أمرنا بالمعروف.. ولا ننزع يداً من طاعة... إلا أن نرى كفراً بواحاً لنا فيه من الله سلطان...

قالوا: هذا هو الكفر البواح... الولاء والبراء من أصول التوحيد... ضاع وحذف من المناهج الدراسية... وها نحن نوالي أمريكا ولا نعاديها..

قلنا: أصل الولاء والبراء تكلم فيه علماء الشرع وهم المرجع في تفسيره لا أنتم، فهل رجعتم إلى العلماء ورأيتم تقاريراتهم عن هذا لأصل، وكيف أن ما جعلتموه مبطلاً لأصل الولاء والبراء هو في حقيقته غير مبطل... فاتقوا الله وارجعوا إلى العلماء وافهموا كلامهم تفلحوا بإذن الله تعالى! وحذفه من مناهج الدراسة ليس هو حذفه من الدين... فإن الدين محفوظ والله متم نوره ولو كره الكافرون، ونحن على ثقة بالله ثم بأمرائنا وعلمائنا (يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ) (الصف: ٨).

قالوا: نحن نريد أن تقع الملاحم المذكورة في الأحاديث بيننا وبين الروم!

قلنا: سبحان الله... سبحان الله... ما هذا التفكير؟ هل لك سلف في هذا الأمر؟ هل أحد من الصحابة أو التابعين أو الأئمة المعتبرين صنع مثل هذا الصنيع وفهم مثل هذا الفهم؟! الأحاديث أخبرت أن هذه الأحداث ستقع.. ولم يأت في الأحاديث حث لنا أن نفكر بهذه الطريقة... نحن نقيم شرع الله.. ونؤدي الذي علينا.. ونترك تدبير الأمور إلى من بيده الأمر سبحانه وتعالى... وهذه والله مصيبة إنا لله وإنا إليه راجعون. وما أرى هذه الطريقة في التفكير إلا كطريقة اليهود الذين يؤمنون بما يسمى بـ (هرمجدون) ويسعون إلى تعجيل حصولها... فهذا من اتباع سنن يهود.. «الله أكبر إنها السنن.. لتتبعون سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه».

فاتقوا الله... وتوبوا إليه... والزموا السنة.... وارجعوا إلى العلماء... واعرضوا عليهم ما لديكم واسألوهم تجدون الشفاء والعلم والعافية من هذه الضلالات بإذن الله تعالى.. وأعني بالعلماء... هؤلاء المشهود لهم أمثال الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ والشيخ صالح الفوزان والشيخ ابن غديان وأمثالهم وإخوانهم نفع بهم الإسلام والمسلمين وجزاهاهم الله خير الجزاء عن الإسلام والمسلمين آمين.

٣٦. قال أبو واقد الليبي جزاه الله خيرا:

فائدة:

قول الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: (السمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفاجر ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه ورضوا به ومن عليهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين...)

يلحظ أن الإمام أحمد رحمه الله لم يقل: ومن ولي الخلافة وسكت بل قال: (واجتمع الناس عليه ورضوا به)؛ فهذا دليل على أن إرتضاء أولي الحل والعقد حتى يستتب الأمر لمن ولي الخلافة. وبمفهوم المخالفة لو لم يجتمع الناس عليه ويرتضيه (أهل الحل والعقد) لم يستتب الأمر له.

ثم قال رحمه الله (ومن عليهم بالسيف) لم يكتف بذلك حتى يكون له استتباب الأمر بل قال رحمه الله (حتى صار خليفة وسمى أمير المؤمنين).

إذا العلو بالسيف دون أن يصبح خليفة لم يجعل الامر مستتب له حيث أنهم أي أهل الحل والعقد لو لا لم يرتضوه ما كانوا يسمونه ولي امر وتسميتهم إياه أمير المسلمين دليل على مبايعتهم له وأرتضائهم له يجعل الامر مستتباً له. وبمفهوم كلامه رحمه الله لو أنه عليهم بالسيف ولم يسميه أهل الحل والعقد أمير المؤمنين ولم يرتضوه ويجتمعوا عليه لم يكن الأمر مستتباً إليه.

قلت (محمد بازمول): وهذا وجيه. و محله قبل أن يستتب لهم الامر. والله الموفق

٣٧. قال: أليس تحصيل الحضارة والرقى المادي مما يدخل تحت قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ﴾ (الأنفال:٦٠).

قلت: الرسول صلى الله عليه وسلم طبق هذه الآية، ومع ذلك لم يلتفت إلى الحضارة الفارسية أو الرومية، بل بين أن أولئك قومٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا.

فالحضارة والرقى المادي لا يشكل هماً للمسلم، بله أن يكون غاية يسعى طلباً لها، أو شيئاً ينبهر به.

وطلب الإعداد لقتال الكفار الخطاب فيه أصالة موجه إلى ولي الأمر، وما يتعلق بسائر المؤمنين تبعاً يكون في تحقيق العلم النافع والعمل الصالح، والنصر من عند الله لا بالعدد ولا بالعتاد ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (آل عمران:١٦٠)، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ (محمد:٧).

فالحضارة المادية تأتي عرضاً لا غرضاً.

وهي لا تبهر المسلم.

ولا تشعره بالنقص!

ومن مآثور قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله فيما روي عنه: «ثم اعلّموا أنكم لم تنصروا على عدوكم بعدد ولا عدة ولا حول ولا قوة، ولكنه بعون الله ونصره ومنه تعالى وفضله، فله المن والطول والفضل العظيم، فتبارك الله أحسن الخالقين، والحمد لله رب العالمين.

٣٨. قال: الخروج على النظام الكافر وقتاله جاز، و لا يضر إراقة الدماء من المسلمين، لأن شهداءنا في الجنة وقتلاهم في النار.

قلت: هذا لا يصح، وفيه نظر؛ لأن إطلاق القول بالجواز بدون القيود التي دل عليها الشرع، خلاف الشرع، ومن خرج وقتل وقتل في مثل هذا فخروجه وقتاله على خلاف ما أمر به الشرع، و لا يكون القتل حينها شهيداً، لأنه قتل في عمل لم يأذن به الشرع، فقد قال صلى الله عليه وسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».^(١) فليس أي قتل في معركة ضد الكفار يكون شهيداً حتى تتوفر شروط الشهادة، وتنتفي موانعها.

و لشرح أنه لابد من تقييد جواز الخروج لقتال النظام الكافر، أقول:

الخروج على النظام الكافر وقتاله مشروط عند أئمة السنة والجماعة بشرتين:

الشرط الأول: القدرة على قتاله، مع أمن الفتنة من إراقة دماء المسلمين، لأن القدرة مناط التكليف، و لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فإن لم توجد القدرة فلا بد من الصبر وكف اليد عن قتال الكافر، حتى لا يؤدي إلى إراقة دماء المسلمين، وجر الضرر إليهم. ويكون هذا من باب الرضا بأهون الضررين.

الشرط الثاني: غلبة الظن أنه يمكن الإتيان بولي أمر مسلم، وإلا

(١) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب النجش، ٦٩/٣.

فإن كان سيأتي غيره من الكفار، فهذا لا يطلب.

وقضية شهداءنا إلى الجنة وقتلاهم إلى النار، هذه صحيحة إذا ضمنت تحقق وصف الشهادة، والخروج بغير هذين الشرطين خلاف للشرع، ومن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد.

وأنبه إلى قضية أخرى؛ الحكم بتكفير النظام أو ولي الأمر في دولة ما، يحتاج إلى أمور علمنا إياها الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا يسوغ بدونها الحكم بكفره. فلا يحق إطلاق القول بتكفير ولي الأمر والخروج عليه وقتاله إذا لم تتحقق هذه الأمور.

عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ قُلْنَا: أَضْلَحَكَ اللَّهُ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَبَايَعَنَا فَقَالَ: فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ^(١).

وفي هذا الحديث مسائل تتعلق بموضوعنا وهي التالية:
المسألة الأولى: وجوب السمع والطاعة لولي الأمر المسلم، حتى وإن كان من أهل الفسق والفجور، ودليل ذلك أن الرسول صلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «سترون بعدي أثره»، حديث رقم (٧٠٥٦)، ومسلم في كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، حديث رقم (١٧٠٩). ولفظ الحديث عند البخاري.

الله عليه وسلم، علمهم البيعة على السمع والطاعة مالم يروا كفراً
بواحا عندهم فيه من الله برهان، فمهما وقع فيه ولي الأمر فيما
دون الكفر لا يسقط به حقه من السمع والطاعة، والصبر عليه.

المسألة الثانية: لم يأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالخروج على
ولي الأمر إذا تحقق وقوعه في الكفر البواح الذي عندنا فيه من
الله برهان، إنما نبه إلى أنه يسقط لزوم بيعته بالسمع والطاعة،
وسكت عن الأمر بالخروج عليه، إشارة إلى أن مجرد وقوعه في
الكفر لا يوجب الخروج عليه، إلا توفرت الأمور التي دلت عليها
نصوص الشرع الأخرى، من القدرة، وأمن الفتنة وإراقة الدماء،
وإمكان الإتيان بمسلم.

المسألة الثالثة: أن تكفير ولي الأمر يشترط فيه خمسة شروط،
اشتمل الحديث على هذه الشروط حتى يكفر الحاكم:

(١) «حتى ترون»، فأحال إلى أمر حسي، يدرك برؤية البصر،
والمقصود ثبوته كالأمر المشاهد المحسوس.

(٢) ثم هو صلى الله عليه وسلم قد ذكر الرؤية بواو الجماعة مما
يقتضي أن هذا ليس مما يدركه الفرد، بل لابد جماعة من المسلمين
يرووه.

(٣) «كفراً»، فلا يكفر بالمعصية وإن كانت كبيرة.

(٤) «بواحاً»، بمعنى أن يكون ظاهراً.

٥) «عندكم فيه من الله برهان». فلا يكفي أي برهان بل لا بد أن يكون من الله، يعني بنص ظاهر صحيح صريح، فلا يختلف في كونه كفراً.

وإذا لوحظت هذه الأمور في الحديث، ففيها أنه لا يسوغ الحكم بكفر الحاكم بدون تحقق هذه الشروط.

وأختم أن من المهم جداً الرجوع إلى أهل العلم، ولزوم ما قرره أهل السنة والجماعة في ذلك.

والله الموفق.

٣٩. قال: نعم المظاهرات ليست من الدين ولكن الذي يقوم بالمظاهرات على نظام ظالم وفاسد...لماذا يسميهم بعض علماء السلفية خوارج وينزل عليهم حكم كلاب أهل النار أو خوارج العصر.

قلت: لأن النظام الظالم الفاسد إذا كان تحت اسم الإسلام فالواجب الصبر عليهم ولا يجوز الخروج والمظاهرات من الخروج.

أما إذا كان النظام الظالم الفاسد كافرا فلا يجوز الخروج عليه إلا إذا امت الفتنة وإراقة الدماء. وغلب على الظن إمكان الإتيان بمسلم مكانه. فالخروج عليه بدون هذين الشرطين يجر الويلات والنكبات على أمة المسلمين ويسهل لدول الكفر التلاعب ببلاد المسلمين. فمن استهان بذلك وخرج بالمظاهرات وغيرها فقد استباح إيقاع المسلمين في الضرر والهلاك والويلات التي الصبر على للنظام الظالم أسهل عليهم منها.

وإنا لله وإنا إليه راجعون.

قال: لا أدري ما أشد من عبادة الوثن تحريماً؟!

قلت: أشد من عبادة الوثن أن تأتي بالباطل، فيقول افتراء على الله: هذا دين الله وشرعه،

من ذلك من يستبيح الدم الحرام، وينسب ذلك إلى دين الله، ويزعم أنه شرع الله افتراء عليه، وتقولا عليه جل وعلا بغير علم.

قال تبارك وتعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} (الأعراف: ٣٣).

قال ابن القيم في إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٣١):

«وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فِي الْفُتْيَا وَالْقَضَاءِ، وَجَعَلَهُ مِنْ أَعْظَمِ الْمُحَرَّمَاتِ، بَلْ جَعَلَهُ فِي الْمُرْتَبَةِ الْعُلْيَا مِنْهَا؛ فَقَالَ تَعَالَى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [الأعراف: ٣٣]؛

فَرَتَّبَ الْمُحَرَّمَاتِ أَرْبَعَ مَرَاتِبَ،

وَبَدَأَ بِأَسْهَلِهَا وَهُوَ الْفَوَاحِشُ،

ثُمَّ تَتَى بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْهُ وَهُوَ الْإِثْمُ وَالظُّلْمُ،

ثُمَّ ثَلَاثَ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ تَحْرِيمًا مِنْهُمَا وَهُوَ الشِّرْكُ بِهِ سُبْحَانَهُ،

ثُمَّ رَبَعَ بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ وَهُوَ الْقَوْلُ عَلَيْهِ بِلَا عِلْمٍ،
وَهَذَا يَعُمُّ الْقَوْلَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ بِلَا عِلْمٍ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ
وَفِي دِينِهِ وَشَرْعِهِ.

وَقَالَ تَعَالَى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ
وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ
الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ} [النحل: ١١٦] {مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}
[النحل: ١١٧]

فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ سُبْحَانَهُ بِالْوَعِيدِ عَلَى الْكَذِبِ عَلَيْهِ فِي أَحْكَامِهِ اهـ
وقال في إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤ / ١٣٢)، تعليقا على
الآية الكريمة: «فَجَعَلَ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِلَا عِلْمٍ أَعْظَمَ الْمُحَرَّمَاتِ الْأَرْبَعَ
الَّتِي لَا تُبَاحُ بِحَالٍ؛ وَهَذَا حَصَرُ التَّحْرِيمِ فِيهَا بِصِغَةِ الْحَصْرِ» اهـ.
وبالله التوفيق.

٤٠. قال: الصورة العامة... أنهم يسيطرون على كل شيء وأن خططهم ينفذونها؟

قلت: أبداً... بل الواقع أن خططهم تفشل كثيراً ويتورطون في أمور صعبة ومربكة؛ لكن المكنة الإعلامية بيدهم فهم يركزون دائماً على الجانب الذي يريدون توجيه الناس إليه. ولسان حالهم كلمة فرعون [قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ] {غافر: ٢٩} تعال تذكر قصص فشلهم؛

في أفغانستان.

في العراق.

في فيتنام.

في وول استريت.

بل في كل مكان والحمد لله.

وليبغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولكنكم تستعجلون...

المهم أنتم الزموا الجماعة والسمع والطاعة لولاة أموركم وكونوا مع الله يكن الله معكم.

وإن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم.

وأول نصر تنصروا به الله طاعته فيما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر.

واعلموا أن الخلق كلهم أولهم وآخرهم انسهم وجنهم لو اجتمعوا على صعيد واحد أن ينفعوكم بشيء ما نفعوكم إلا بما أراد الله لكم.

ولو اجتمعوا على أن يضروكم بشيء ما ضروكم إلا بما أراد الله. رفعت الأقلام وجفت الصحف.

٤١. قال: ما أمراض القلوب؟

قلت: مرض القلب هو تغييره عن ما فطره الله عليه من الخير وحبه وطلبه.

وبداية المرض وسببه الأول الخواطر الواردة عليه.

فإن الخاطرة من أهم ما يصنع شخصية الإنسان...

لأن الخاطرة تكون الفكرة.

والفكرة تكون الإرادة.

وبالإرادة - بعد إرادة الله - يكون العمل الذي يشكل السلوك، الذي هو من معالم الشخصية الإنسانية.

ومراقبة الخواطر بعد مراقبة الله من أهم ما يقوم به العبد لسلامة قلبه.

فإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب.

[وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ إِصْلَاحَ الْخَوَاطِرِ أَسْهَلُ مِنْ إِصْلَاحِ الْأَفْكَارِ.

وَإِصْلَاحُ الْأَفْكَارِ أَسْهَلُ مِنْ إِصْلَاحِ الْإِرَادَاتِ.

وَإِصْلَاحُ الْإِرَادَاتِ أَسْهَلُ مِنْ تَدَارُكِ فَسَادِ الْعَمَلِ.

وتداركه أسهل من قطع العوائد.

فَأَنْفَعُ الدَّوَاءَ أَنْ تَشْغَلَ نَفْسُكَ بِالْفِكْرِ فِيمَا يَغْنِيكَ دُونَ مَا لَا يَغْنِيكَ فَالْفِكْرِ فِيمَا لَا يَغْنِي بَابَ كُلِّ شَرٍّ.

وَمَنْ فَكَّرَ فِيمَا لَا يَغْنِيهِ فَاتَهُ مَا يَغْنِيهِ وَاشْتَغَلَ عَنِ أَنْفَعِ الْأَشْيَاءِ لَهُ بِمَا لَا مَنَفَعَةَ لَهُ فِيهِ، فَالْفِكْرُ وَالْخَوَاطِرُ وَالْإِرَادَةُ وَالْهَمَّةُ أَحَقُّ شَيْءٍ بِإِصْلَاحِهِ مِنْ نَفْسِكَ فَإِنْ هَذِهِ خَاصَّتُكَ وَحَقِيقَتُكَ الَّتِي تَبْتَعِدُ بِهَا أَوْ تَقْرُبُ مِنْ إِهْلِكَ وَمَعْبُودِكَ الَّذِي لَا سَعَادَةَ لَكَ إِلَّا فِي قُرْبِهِ وَرِضَاهُ عَنْكَ وَكُلِّ الشَّقَاءِ فِي بَعْدِكَ عَنْهُ وَسَخَطِهِ عَلَيْكَ.

وَمَنْ كَانَ فِي خَوَاطِرِهِ وَمَجَالَاتِ فِكْرِهِ دُنْيَا خَسِيسًا لَمْ يَكُنْ فِي سَائِرِ أَمْرِهِ إِلَّا كَذَلِكَ.

وَإِيَّاكَ أَنْ تَمَكَّنَ الشَّيْطَانُ مِنْ بَيْتِ أَفْكَارِكَ وَإِرَادَتِكَ فَإِنَّهُ يُفْسِدُهَا عَلَيْكَ فَسَادًا يَصْعَبُ تَذَارُكُهُ وَيَلْقِي إِلَيْكَ أَنْوَاعَ الْوَسَاوِسِ وَالْأَفْكَارِ الْمُضِرَّةِ وَيَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْفِكْرِ فِيمَا يَنْفَعُكَ.

وَأَنْتَ الَّذِي أَعْنَتَهُ عَلَى نَفْسِكَ بِتَمَكُّينِهِ مِنْ قَلْبِكَ وَخَوَاطِرِكَ فَمَلِكُهَا عَلَيْكَ. فَمِثَالُكَ مَعَهُ مِثَالُ صَاحِبِ رَحَا يَطْحَنُ فِيهَا جَيِّدَ الْحُبُّوبِ فَأَتَاهُ شَخْصٌ مَعَهُ حَمْلُ تُرَابٍ وَبَعْرٍ وَفَحْمٍ وَغُثَاءٍ لِيَطْحَنَهُ فِي طَاحُونَتِهِ فَإِنْ طَرَدَهُ وَلَمْ يُمَكِّنْهُ مِنْ إِلْقَاءِ مَا مَعَهُ فِي الطَّاحُونِ اسْتَمَرَّ عَلَى طَحْنِ مَا يَنْفَعُهُ وَإِنْ مَكَّنَهُ فِي إِلْقَاءِ ذَلِكَ فِي الطَّاحُونِ أَفْسَدَ مَا فِيهَا مِنَ الْحَبِّ وَخَرَجَ الطَّاحِينُ كُلُّهُ فَاسِدًا. وَالَّذِي يَلْقِيهِ الشَّيْطَانُ فِي النَّفْسِ لَا يَخْرُجُ عَنِ الْفِكْرِ فِيمَا كَانَ وَدَخَلَ الْوُجُودَ لَوْ كَانَ عَلَى خِلَافٍ وَذَلِكَ وَفِيمَا لَمْ يَكُنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ

كَانَ يَكُونُ أَوْ فِيمَا يَمْلِكُ الْفِكْرُ فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْفَوَاحِشِ وَالْحَرَامِ أَوْ فِي خَيَالَاتٍ وَهْمِيَّةٍ لِحَقِيقَةِ هُأَ وَإِمَّا فِي بَاطِلٍ أَوْ فِيمَا لَا سَبِيلَ إِلَى إِدْرَاكِهِ مِنْ أَنْوَاعٍ مَا طَوَى عَنْهُ عِلْمُهُ فَيَلْقِيهِ فِي تِلْكَ الْخَوَاطِرِ الَّتِي لَا يَبْلُغُ مِنْهَا غَايَةً وَلَا يَقِفُ مِنْهَا عَلَى نَهَايَةٍ فَيَجْعَلُ ذَلِكَ مَجَالَ فِكْرِهِ وَمَسْرَحِ وَهْمِهِ.

وَجَمَاعُ إِصْلَاحِ ذَلِكَ أَنْ تَشْغَلَ فِكْرَكَ فِي بَابِ الْعُلُومِ وَالتَّصَوُّرَاتِ بِمَعْرِفَةِ مَا يَلْزِمُكَ التَّوْحِيدَ وَحَقُوقَهُ وَفِي الْمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ إِلَى الدُّخُولِ إِلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَفِي آفَاتِ الْأَعْمَالِ وَطُرُقِ التَّحَرُّزِ مِنْهَا وَفِي بَابِ الْإِرَادَاتِ وَالْعَزُومِ أَنْ تَشْغَلَ نَفْسَكَ بِإِرَادَةِ مَا يَنْفَعُكَ إِرَادَتُهُ وَطَرَحِ إِرَادَةَ مَا يَضُرُّكَ إِرَادَتُهُ.

وَعِنْدَ الْعَارِفِينَ: أَنْ تَمْنِيَ الْحَيَاةَ وَاشْغَالَ الْفِكْرِ وَالْقَلْبِ بِهَا أَضَرَّ عَلَى الْقَلْبِ مِنْ نَفْسِ الْحَيَاةِ وَلَا سِيَّامًا إِذَا فَرَّغَ قَلْبُهُ مِنْهَا بَعْدَ مَبَاشَرَتِهَا فَإِنْ تَمْنِيهَا يَشْغَلُ الْقَلْبُ بِهَا وَيَمْلَأُهُ مِنْهَا وَيَجْعَلُهَا هِمَّةً وَمَرَادَهُ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَالْقَلْبُ لَا يَخْلُو مِنَ الْفِكْرِ؛ إِمَّا فِي وَاجِبٍ آخِرَتِهِ وَمَصَالِحِهَا.

وَإِمَّا فِي مَصَالِحِ دُنْيَاهُ وَمَعَاشِهِ.

وَإِمَّا فِي الْوَسَاوِسِ وَالْأَمَانِي الْبَاطِلَةِ وَالْمَقْدَرَاتِ الْمَفْرُوضَةِ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ النَّفْسَ مِثْلَهَا كَمِثْلِ رَحَا تَدُورُ بِمَا يَلْقَى فِيهَا فَإِنْ

أَلْقَيْتَ فِيهَا حَبًّا دَارَتْ بِهِ وَإِنْ أَلْقَيْتَ فِيهَا زَجَاجًا وَحَصًا وَبَعْرًا
دَارَتْ بِهِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ قِيمُ تِلْكَ الرِّحَا وَمَالُكُهَا وَمَصْرَفُهَا وَقَدْ
أَقَامَ لَهَا مَلَكًا يَلْقِي فِيهَا مَا يَنْفَعُهَا فَتَدُورُ بِهِ شَيْطَانًا يَلْقِي فِيهَا
مَا يَضُرُّهَا فَتَدُورُ بِهِ؛ فَالْمَلِكُ يَلِمُ بِهَا مَرَّةً، وَالشَّيْطَانُ يَلِمُ بِهَا مَرَّةً.

فَالْحَبُّ الَّذِي يَلْقِيهِ الْمَلِكُ إِيعَادٌ بِالْخَيْرِ وَتَصَدِيقٌ بِالْوَعْدِ.

وَالْحَبُّ الَّذِي يَلْقِيهِ الشَّيْطَانُ إِيعَادٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالْوَعْدِ.

وَالطَّحِينَ عَلَى قَدْرِ الْحَبِّ.

وَصَاحِبُ الْحَبِّ الْمَضْرُ لَا يَتِمَكَّنُ مِنْ إِلْقَائِهِ إِلَّا إِذَا وَجَدَ الرَّحَى
فَارْعَةً مِنَ الْحَبِّ النَّافِعِ. وَقِيمُهَا قَدْ أَهْمَلَهَا وَأَعْرَضَ عَنْهَا فَحِينَئِذٍ
يُبَادِرُ إِلَى إِلْقَاءِ مَا مَعَهُ فِيهَا.

وَبِالْجُمْلَةِ فَقِيمُ الرِّحَا إِذَا تَخَلَّى عَنْهَا وَعَنْ إِصْلَاحِهَا وَإِلْقَاءِ الْحَبِّ
النَّافِعِ فِيهَا وَجَدَ الْعَدُوَّ السَّيِيلَ إِلَى إِفْسَادِهَا وَإِرَادَتِهَا بِمَا مَعَهُ.

وَأَصْلُ صِلَاحِ هَذِهِ الرَّحَى بِالِاشْتِغَالِ بِمَا يَعْنِيكَ.

وِفْسَادُهَا كُلُّهُ فِي الْإِشْتِغَالِ بِمَا لَا يَعْنِيكَ.

وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ بَعْضُ الْعُقَلَاءِ: «لَمَّا وَجَدْتُ أَنْوَاعَ الذَّخَائِرِ
مَنْصُوبَةً غَرَضًا لِلْمَتَأَلَّفِ وَرَأَيْتُ الزَّوَالَ حَاكِمًا عَلَيْهَا مَدْرَكًا لَهَا
انصرفت عَنْ جَمِيعِهَا إِلَى مَا لَا يُنَازَعُ فِيهِ الْحِجَابُ أَنَّهُ أَنْفَعُ الذَّخَائِرِ

وَأَفْضَلُ الْمَكَاسِبِ وَأَرْبَحُ الْمَتَاجِرِ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ»^(١)

(١) الفوائد لابن القيم ص ١٧٥ - ١٧٧.

٤٢. قال: أليس تقييد السمع والطاعة لولي الأمر المسلم بأن يكون محكماً لشرع الله مخالفاً لأصول أهل السنة والجماعة؟ أليس من عقيدتنا أن السمع والطاعة لولي الأمر المسلم في غير معصية الله واجبة وإن كان لم يحكم فينا شرع الله؟

قلت: يقيد السمع والطاعة لولي الأمر بأن يكون محكماً لشرع الله، بمعنى أن يقيم في المسلمين الإسلام، فيسمع له ويطاع في غير معصية الله. ما لم نرى كفراً بواحاً عندنا فيه من الله برهان. «لا ما أقاموا الصلاة».

فالأصل أن يكون مقيماً لشرع الله بينهم، ولا يضر كونه فاجراً، وهذا معنى: «لا ما أقاموا الصلاة». فلا بد من هذا أن يقيموا الصلاة بمعنى أن تكون شعائر الإسلام ظاهرة!

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ».

قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُم بِالسَّيْفِ؟

فَقَالَ: لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَلَا تِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ“.

في رواية: «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ

وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَشَرَّارُ أُمَّتِكُمْ الَّذِينَ تَبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ
وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ.

قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟

قَالَ: لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ.

لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ.

أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَأَهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهُ مَا
يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»^(١).

فيسمع ويطاع لمن ظاهره الإسلام براً كان أو فاجراً.

وعلى هذا الأصل يجري الكلام، وما خرج عليه لا يذكر كأنه
الأصل، والله الموفق.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمامة، باب خيار الأئمة وشرارهم، حديث رقم (١٨٥٥) ..

٤٣. قال: أنا أريد أن تقبض علي الدولة وأسجن، أريد أن اتعذب في سبيل الله، أريد أن أبذل شيئاً من نفسي في سبيل الدعوة والدين!

وتلى قوله تبارك وتعالى: (أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ (٢) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ (٣) أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْبِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (٤)) (العنكبوت: ٢- ٤).

قلت: يا أخي سل الله العافية، ليس هذا ما علمنا إياه النبي صلى الله عليه وسلم،

عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَرَأَتْهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا، انتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خُطِيبًا قَالَ:

«أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَجُجِرِي السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، اهْزِمِهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»^(١).

(١) أخرج البخاري تحت رقم (٢٩٦٦)، ومسلم تحت رقم (١٧٤٢)

قال: لا أدري ما أشد من عبادة الوثن تحريماً؟!

قلت: أشد من عبادة الوثن أن تأتي بالباطل وتقول: هذا دين الله وشرعه، من ذلك من يستبيح الدم الحرام، وينسب ذلك إلى دين الله، ويزعم أنه شرع الله افتراء عليه، وتقولاً عليه جل وعلا بغير علم.

قال تبارك وتعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} (الأعراف: ٣٣).

قال ابن القيم: «وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فِي الْفُتْيَا وَالْقَضَاءِ، وَجَعَلَهُ مِنْ أَعْظَمِ الْمُحَرَّمَاتِ، بَلْ جَعَلَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ الْعُلْيَا مِنْهَا؛ فَقَالَ تَعَالَى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [الأعراف: ٣٣]؛ فَرتَّبَ الْمُحَرَّمَاتِ أَرْبَعَ مَرَاتِبَ، وَبَدَأَ بِأَسْهَلِهَا وَهُوَ الْفَوَاحِشُ، ثُمَّ ثَنَّى بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْهُ وَهُوَ الْإِثْمُ وَالظُّلْمُ، ثُمَّ ثَلَّثَ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ تَحْرِيمًا مِنْهُمَا وَهُوَ الشُّرْكُ بِهِ سُبْحَانَهُ، ثُمَّ رَبَعَ بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ وَهُوَ الْقَوْلُ عَلَيْهِ بِلَا عِلْمٍ، وَهَذَا يَعْمُ الْقَوْلَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ بِلَا عِلْمٍ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ وَفِي دِينِهِ وَشَرْعِهِ وَقَالَ تَعَالَى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنُفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ} [النحل: ١١٦] {مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النحل: ١١٧] فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ سُبْحَانَهُ بِالْوَعِيدِ عَلَى

الْكَذِبِ عَلَيْهِ فِي أَحْكَامِهِ»^(١) اهـ

وقال تعليقا على الآية الكريمة: «فَجَعَلَ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِلَا عِلْمٍ
أَعْظَمَ الْمُحَرَّمَاتِ الْأَرْبَعَ الَّتِي لَا تُبَاحُ بِحَالٍ؛ وَلِهَذَا حَصَرَ التَّحْرِيمَ
فِيهَا بِصِغَةِ الْحَصْرِ»^(٢) اهـ

وبالله التوفيق.

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٣١).

(٢) المصدر نفسه: ٤ / ١٣٢

٤٤. قال: الصورة العامة... أنهم يسيطرون على كل شيء وأن خططهم ينفذونها؟

قلت: أبدأ... بل الواقع أن خططهم تفشل كثيراً وبيورطوا... ولكن لأن المكنة الإعلامية بيدهم يركزوا دائماً على الجانب اللي يريدوا يوجهوا الناس له.

تعال... نشوف قصص فشلهم... في أفغانستان.. في العراق... في فيتنام... بل في كل مكان والحمد لله...

وليبغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ولكنكم تستعجلون...

المهم الزموا الجماعة والسمع والطاعة لولاة أموركم وكونوا مع الله يكن الله معكم... وإن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم... وأول نصر تنصر به الله طاعته فيما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر...

واعلموا أن الخلق كلهم أولهم وآخرهم انسهم وجنهم لو اجتمعوا على صعيد واحد أن ينفعوكم بشيء ما نفعوكم إلا بما أراد الله.

ولو اجتمعوا على أن يضروكم بشيء ما ضروكم إلا بما أراد الله.

رفعت الأقلام وجفت الصحف.

٤٥. قال لي فضيلة الشيخ الدكتور أبو عبد الله موفق عبد القادر عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى: أتدري أن الشيعة يكرهون عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأنه أسقط دولة الفرس.

فالقضية ليست دينية ولكنها سياسية يريدون استعادة دولتهم الفارسية.

وكذا كرههم لخالد بن الوليد وللصحابة الذين شاركوا في الجهاد حتى زالت دولة فارس من الوجود.

وعمر بن الخطاب رضي الله عنه أسقط الجزية عن العرب النصارى بني تغلب ليقفوا مع المسلمين في معركتهم ضد الفرس.

قلت: وهذا خبر فيه عبر!

٤٦. قال: أتريدون أن تغيروا اسم الإسلام إلى السلفية؟! ... اتقوا الله! الإسلام مثل سفينة نوح من ركبها نجا!

قلت: لا نريد تغيير اسم الإسلام، وهل يملك ذلك أحد؟! الإسلام لا يتغير اسمه، وهو كما هو. ولكن أمة الإسلام فيها السني والبدعي فأَي الفريقين تريد أن تكون معه؟ قال: السني.

قلت: ففي الإسلام من يتبع الحديث والأثر وما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم، وفيه من يتبع الآراء والعقل المجرد عن الأثر، فأَي الفريقين تريد أن تتبع؟

قال: الحديث والأثر وما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه.

قلت: فأنت تريد الإسلام السني الذي هو اتباع الحديث والأثر وما كان عليه أصحابه.

قال: نعم.

قلت: فهذا هو الإسلام السلفي، وهذه هي السلفية التي هي كسفينة نوح من ركبها سلم ونجا.

٤٧. قال لي: لما يكون العدو ندلا وجبانا ولا يواجه إلا العزل، فهل أكافئه بأن أستسلم ولا أدافع عن الأرض والعرض والله يقول: ﴿فَإِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾؟

فقلت: لا. بل أحمي الضعفاء والعزل وأسعى للمهادنة ولا أزيد قتلى هؤلاء الضعفاء ولا دمارهم.

أما ترى رسول الله في معركة الأحزاب سعى إلى رفع الحصار بتقديم ثلث تمر المدينة لقبائل كافرة ليخفف عن الناس؟ أمّا هؤلاء يجعلون الصهاينة يضربون أكثر وأكثر إلى أن بلغ عدد القتلى إلى هذه الساعة ١٤٢٥ قتيلا.

أما تعلم أن زوال الدنيا أهون عند الله من قتل مسلم؟

ثم الآية في حال الحرب والمواجهة القتالية. أما هؤلاء أصلا مغتصبين معتدى عليهم تحت حصار. فالواجب أن نحافظ على دماء الناس وأرواحهم ونعلم الناس الصبر حتى يفرجها الله ولا نستعجل. أما أن نحرك العدو الظالم الغاصب الذي ليس لدينا من القوة ما يكافيء ما لديه، فهذا أمر لا يقوله نقل ولا عقل.

فكروا في الناس الذين يقتلون، فكروا في الأرواح البريئة التي تزهق في هذه المواجهات بالصواريخ الصبائية. شاهدوا الدمار الذي رأيت صورته البارحة كدمار قنبلة نووية. وفوق هذا كله لم يرضوا بالدخول في صلح وهدنة يريحوا الناس ويرحموهم.

والمواجهة حاصلة بين أهالي غزة السنيين وبين الصهاينة. وليست بين الصهاينة وأصحاب هذه الصواريخ.

وما أقول إلا الله يهدينا وإياكم لما يحبه ويرضاه. وأن يرينا وإياكم الحق حقا ويرزقنا اتباعه وأن يرينا الباطل باطلا ويرزقنا اجتنابه. وإنا لله وإنا إليه راجعون.

٤٨. قال: لا تفرقوا بين المسلمين ! أما سمعت قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض)!

فقلت: إطلاق هذا الكلام غير مستقيم؛

أولاً: بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيكون في هذه الأمة فرق وأهل اختلاف وقال: (وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة).

ثانياً: مع إخباره صلى الله عليه وسلم أن من صلى صلاتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم فقد حذرنا من البدع وأهلها فقال: (إياكم ومحدثات الأمور ومن شذ شذ في النار) وشرع لنا هجر أصحاب المعاصي فمن باب أولى أصحاب البدع بل وأخبرنا عن طوائف منهم كالفرقة التي تمرق من الدين كما يمرق السهم من الرمية وأمروا بقتالهم.

ثالثاً: نهانا عن التكفير لمجرد الخلاف. فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله وقامت عليه الحجة بذلك. وهذا معنى قوله صلوات ربي وسلامه عليه (لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض).

وعليه فإن التحذير من البدعة وأهلها ليس داخلاً في قوله: (لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض).

وقد جرى السلف على هذا فحذروا من أهل البدع والأهواء
ومنعوا من مجالستهم ومصاحبتهم والاستماع الى قولهم. وحكي
إجماعهم على ذلك.

هذا ما لزم بيانا والله الموفق.

٤٩. قال لي: هذه الدول الكافرة أمريكا وأوروبا ألا يجوز أن نضرب مصالحهم؟ فقلت له: هذه دول بيننا وبينهم عهد وميثاق لا يجوز أن نضيع العهد والميثاق، بل الواجب أن نحفظ هذا العهد ونوفي بالعقود، ألا ترى أن الله تبارك وتعالى أمرنا بالوفاء بها حتى لو شعرنا أنه صدر منهم خيانة فإننا مطالبون بأن ننبد إليهم عهدهم بوضوح، كما قال تبارك وتعالى: ﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨]، فقال لي:

ألا يلغى هذا العهد ويبطل بسبب قتلهم للمسلمين في أفغانستان والعراق وغيرها من البلاد، كيف يكون هذا العهد قائماً؟

فقلت له: أمرنا الله بحفظ العهد والميثاق حتى إن حصل منهم اعتداء على المسلمين المستضعفين في ديارهم، ومن باب أولى في غيرها، اسمع قول الله تبارك وتعالى: والله عزوجل يقول: ﴿وَإِنْ اسْتَنْصَرُواكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٢].

ووجه دلالة الآية: أن الآية نصت على أنهم يعتدون على المستضعفين، وهم يطالبوننا بالنصر، فأمرنا بنصرهم إلا على قوم بيننا وبينهم ميثاق. فهذا يدل أن عهدهم لا ينقض بمجرد ذلك.

وهذا المعنى الذي قررته في الآية طبقه الرسول صلى الله عليه وسلم فعلياً لما دخل في صلح الحديبية مع المشركين، فإنه لم ينصر المؤمنين المستضعفين في مكة، ولم ينصر أباً سهيل وقد جاء

في قيوده، ولم ينصر أبا بصير، حفظاً للعهد والصلح بينه وبين المشركين.

والذي يملك إبرام نقض العهد والميثاق هو الذي يملك نقضه، فالمرجع في ذلك إلى ولي الأمر في كل جهة.

وعليه فإننا اليوم في عهد وميثاق مع هذه الدول، لا يجوز أن يصدر منا ما يخالف هذه العهود والمواثيق، وأن نلتزم بما صالح عليه ولاية أمرنا، فهم أدرى بصالحنا وبجالحنا.

فقال لي: تقصد الميثاق من خلال عضوية هيئة الأمم المتحدة. فقلت له: نعم، أقصد ذلك.

فقال لي: هذا صلح باطل، لأن ميثاق هيئة الأمم المتحدة يشتمل على أمور مخالفة للشرع.

فقلت له: الدول وافقت على ما يحقق مصالحها و لا يخالفها، وكثير من الدول لم تلتزم بما يخالف مصالحها في هذا الميثاق، وأنت تسمع سنوياً قائمة للدول المخالفة للميثاق، والدخول في صلح يحقق مصالح للدولة المسلمة ويدفع عنها شرور مصلحة لولي الأمر أن يراعيها، ألا ترى أن الرسول صلى الله عليه وسلم دخل في حلف الفضول، الذي عقده أهل الجاهلية، وما فيه من المباديء الصالحة الموافقة للشرع هو ما أراده الرسول صلى الله عليه وسلم مع كون هؤلاء كفار مشركين، ويقول صلى الله عليه وسلم: «لو

دعيت إليه اليوم لأجبت».

قال لي: العهد والميثاق بالدخول في ميثاق الأمم المتحدة باطل، لأنه صلح يعطل الجهاد ويبطله.

فقلت له: الذي قرره الفقهاء رحمهم الله في الصلح من جهة المدة أنه على ثلاث أحوال:

الحال الأولى: الصلح المقيد المحدد بزمان، كما حصل مع الرسول لما صالح كفار قريش لمدة عشر سنوات.

الحال الثانية: الصلح المطلق، الذي لا يحدد فيه زمان، لكنه ليس على التأييد، مثل ما حصل من الرسول لما صالح اليهود في خيبر، على أن نقرهم فيها على ما نشاء. وهو ما جاء عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَجَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتْ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ لِيُقَرَّهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوهَا عَمَلَهَا وَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَفَرَكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجَلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ»^(١).

الحال الثالث: الصلح المؤبد، الذي ينص فيه على أن الصلح

(١) أخرجه البخاري في كتاب المزارعة باب إذا قال رب الأرض أقرك ما أقرك الله، حديث رقم (٢٣٣٨).

على التأييد.

والصلح في الحال الثالث باطل لا يجوز، لأن الأصل: أن على المسلمين جهاد الدعوة والطلب في حال قوتهم وقدرتهم، فلا يصلح الكافر في ذلك الحال، إنما يدعى للإسلام فإن امتنع فعليه الجزية، فإن امتنع قوتل.

قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) رحمه الله: «ويجوز عقدها (أي الهدنة) مطلقاً ومؤقتاً. والمؤقت لازم من الطرفين يجب الوفاء به، ما لم ينقضه العدو، ولا ينقض بمجرد خوف الخيانة في اظهر قولي العلماء. وأما المطلق فهو عقد جائز يعمل الإمام فيه بالمصلحة»^(١) اهـ.

الصلح الحاصل في هيئة الأمم المتحدة صلح مطلق، لم يحدد فيه زمن، فهو صلح جائز، يعقده ولي أمر المسلمين بحسب ما يترجح لديه من المصلحة.

قال عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠هـ) رحمه الله تعالى: «تجوز الهدنة مع الأعداء مطلقة ومؤقتة إذا رأى ولي الأمر المصلحة في ذلك لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١]، ولأن النبي فعلهما جميعاً، كما صالح أهل مكة على ترك الحرب عشر سنين، يأمن فيها الناس، ويكف بعضهم عن بعض، وصالح كثيراً من قبائل العرب صلحاً مطلقاً، فلما فتح الله عليه مكة نبذ إليهم عهودهم، وأجل من لا

(١) (الاختيارات الفقهية ص ٣١٥).

عهد له أربعة أشهر، كما في قول الله سبحانه: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُحْزِي الكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ١-٢]، وبعث المنادين بذلك عام تسع من الهجرة بعد الفتح مع الصديق لما حج، ولأن الحاجة والمصلحة الإسلامية تدعو إلى الهدنة المطلقة ثم قطعها عند زوال الحاجة، كما فعل ذلك النبي، وقد بسط العلامة ابن القيم رحمه الله القول في ذلك في كتابه (أحكام أهل الذمة)، واختار ذلك شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية، وجماعة من أهل العلم، والله ولي التوفيق»^(١) اهـ.

وبهذا تعلم صحة عقد الصلح المنعقد مع هيئة الأمم المتحدة، والله أمرنا بالوفاء بالعقود وحفظها.

والله أعلم.

(١) (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز (٢١٢/٨-٢١٣)).

٥٠. قال: أصبحت المعادلة: «إن لم تجرحه جرحناك». قال للأسف

الشديد

قلت: ليس هذا هو المهم، المهم أنك تتبع العلماء وتأخذ قولهم، فتقول: أنا لا علم لي بالجرح والتعديل، لكن اتبع كلام العلماء فيه ولا أخالفهم! هذا هو الموقف الصحيح.

أما رفض الجرح.

ورفض كلام العلماء.

ثم التشنيع فلا!

بارك الله فيك.

٥١. قال: للأسف الشديد العبرة الآن بالمواقف وإن صح التعبير (انتفاءات)!! فإن لم يكن لك موقف تجاه الشيخ الفلاني أو العلاني فأنت إما مبيع أو مخذل وهذا نتيجة سكوتك وعدم الخوض في مسائل الأعراض خاصة ممن عرفو بسلفيتهم ودعوتهم وجهادهم ضد أهل الباطل، نسأل الله تعالى أن يصلح حالنا جميعاً، وأن يلهمنا رشدنا، وأن يُعيدنا من شرور أنفسنا، وبارك الله فيكم ونفع بكم البلاد والعباد، والله المستعان وعليه التكلان.

قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، ولهذا بعض الناس يحبون السلف ويريدون اتباع السلف ومنهجهم ليس على طريقة السلف، لا بد أن يتخلقوا بأخلاق السلف، ويتركوا الأمر لأهل العلم، ولا يجعل الواحد همه هو الكلام في الناس جرحاً وتعديلاً.

فإنه لا يشترط في كونك سلفياً أن تجرح وتعذل.

تعلم السنة.

واتبع العلماء.

واحذر البدعة وأهلها، لا تصاحبهم ولا تجالسهم.

واعمل بما علمت.

وأحي السنن.

واستعد للآخرة.

وتزود لها من الدنيا.

هذا المطلوب.

والله المستعان وعليه التكلان.

٥٢. قال: قولك: «أن لا يكون في خروجه بغير رضى والديه»، هذا في جهاد الطلب أما في جهاد الدفع فلا.

قلت: إطلاق القول بأن جهاد الدفع لا يشترط فيه إذن الوالدين مطلقاً فيه نظر؛ لأن محل عدم استئذان الوالدين في جهاد الدفع هو ما كان فيه من باب دفع الصائل، بحيث إنه لا يمكنه الرجوع لولي الأمر ولا لغيره، فإما أن يدفع الكافر المعتدي وإما أن يقتله أو يستولى على البلد. أما ما لم يكن على هذه الصورة فإن استئذان الوالدين مطلوب والرجوع إلى ولي الأمر مطلوب.

يوضح هذا أن تعلم أن معارك الرسول صلى الله عليه وسلم التي خاضها أغلبها من باب الدفع، بدر جهاد دفع. أحد جهاد دفع.

الأحزاب والخذق جهاد دفع.

فتح مكة صورته صورة الطلب وحقيقته دفع.

وعلى سبيل المثال في معركة أحد دفع الكفار عن المدينة، وقد جاءوا يقاتلون المسلمين قريباً منها، ومع ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يرد ابن عمر رضي الله عنه لصغر سنه، وكذا الأحاديث التي ورد فيها أنه رد من جاءه من الشباب ليقاتل، وسأله: أحي والذاك؟ قال: نعم. قال: ففيها فجاهد. بدون استفصال أو بيان من الرسول صلى الله عليه وسلم، ففيه أن هذا مطلوب

في كل قتال، أن لا يخرج إلا بعد استئذانهما، ما دام يمكنه ذلك.
ففي هذا أن قضية أن محل طلب استئذان الوالدين للخروج إلى القتال هو فقط في جهاد الطلب، لا يصح على إطلاقه!

٥٣. قال: قولك: «أن يكون خروجه ليس فيه مخالفة لشرع الله»، إن كنت تقصد معصية من المعاصي لم يتب منها ففي هذا نظر لقوله صلى الله عليه وسلم: «يغفر للشهيد»، فما معه من الذنوب يغفرها الله بسبب جهاده باستثناء الدين ولو كانت التوبة شرطا مسبقا لم يبق للشهادة ما تغفره.

قلت: عبارتي واضحة: «أن يكون خروجه...»، فالمطلوب أن لا يكون خروجه لبدعة، أو للقتال تحت راية عمية، أو لأمر فيه مخالفة شرعية، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»!

٥٤. قال: سيد قطب محتهد!

قلت: ليس بعالم شرعي أصلاً، دع عنك أن تتوفر فيه شروط الاجتهاد. وقد نص العلماء على أنه جاهل بالعلم الشرعي فلا يأخذ حكم المجتهدين!

مَنْ الذي جعل الدين حمى مباحا يحق لكل أحد أن يتكلم فيه؟! ويحك.... هذا شرع الله حمى محرم لا يتكلم فيه إلا من توفرت فيه الشروط التي ذكرها العلماء!

ومن تكلم فيه بغير علم لا يقبل كلامه، حتى ولو أصاب!

فكيف تريد أن تعطيه درجة المجتهدين!

أنصحك لا تعد إلى الكتابة والتعليق إلا بما تملك دليل صحته، وفقك الله وهداك لما يحبه ويرضاه.

٥٥. قال: ما الدليل على أن خطأ العالم لا يعامل معاملة خطأ المبتدع صاحب الهوى؟

قلت: الدليل على ذلك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب له أجران، وإذا اجتهد واخطأ فله أجر واحد» فأفاد أن له أجراً غداً أخطأ، ولو كان يسقط و لا يلتفت له إذا أخطأ لما ثبت له الأجر. وعلى هذا جرى السلف، فكانوا يردون خطأ من يخطيء من أهل العلم ولا يعاملونه معاملة أهل البدع والأهواء.

ثم أنت نشرت تعليقاً قصيدة لسيد قطب ما دليلك على ما جاء فيها؟

قال: القصيدة لا تحتاج إلى دليل لأنها خارج إطار الدين

قلت: كيف خارج إطار الدين؟ وهي تدعو إلى القتال وبذل النفس! ثم إذا كانت خارج إطار الدين وفيها المخالفات التي نبهتك عليها في تعليقي السابق؛ فهل يجوز لك نقلها وتداولها.

قال: أنا لست إخوانياً! أنا أكتب لكي استفيد!

قلت: ليس كل من قال أنه ليس إخوانياً يكون كذلك، ما دليلك على أنك لست إخوانياً...

٥٦. قال: كيف أصدق عالماً أو علماء لم أرهم ومنهم من توفي منذ زمن ربما يكونون غير صادقين؟

قلت: الله أمر باتباع سبيل المؤمنين، وتوعد من يخرج عنه، فقال جل وعلا: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} (النساء: ١١٥).

والله جل وعلا أمر بقبول خبر الثقة، والتثبت في خبر الذي ظاهره الفسق، فقال جل وعلا: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} (الحجرات: ٦).

فأفادت الآية بالمفهوم قبول خبر الثقة. فمن أخبر أهل العلم بثقته قبلنا خبره.

ومن أظهر الفسق تثبتنا في خبره.

هذا سبيل المؤمنين فمن خالفها فقد شاق وهو متوعد بجهنم وساءت ومصيراً.

ولا سبيل لك في معرفة الدين إلا عن طريق العلماء، الذين وصفهم الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: «العلماء ورثة الأنبياء».

والعقل لا يصلح قائداً للإنسان، وقد قررت هذا في منشور نشرته قريباً فطالعه بعنوان أصول خمسة... هديت.

٥٧. قال: هذا الشرط (إذا رضي أهل الحل والعقد من أهل البلد، ولم يعرفوا بالبدع والهوى)؛ لن تستقيم به ولاية لأغلب الحكام لأنه من يسلم من المتغلبين الآن على اختلاف انتماؤاتهم من البدع والهوى ومناصرة البدع بل والصوفية والشركيات بل والعلمانية والحكم بقوانين الكفر؟

قلت: يفرق أهل العلم بين حال الابتداء قبل التمكن وبين الحال بعد التمكن، وبين الحال في الاختيار والغلبة.

ولا تستقر الحال لمن يريد التغلب على أهل بلد، ليبسط سطوته عليهم، إلا إذا رضى أهل الحل والعقد، وصارت له بهم المنعة والقوة. ومما ينفر أهل السنة ممن يريد التغلب على بلادهم أن يكون من أهل الأهواء والبدع، كحال هؤلاء الخوارج الذين قد اشتهر أمرهم بأنهم أهل هوى وبدع، وبأنهم لا يريدون مصلحة بلادهم، وأنهم لا يراعون في مسلم إلا ولا ذمة، وأن الكافر معهم مصان، والمسلم معهم مهان، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

فإن استقر الأمر له، وأظهر بدع وأهواء فإنه يسمع له ويطاع، مالم تتروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان.

ويصبر عليه، ويسمع له ويطاع في طاعة الله، ولا يطاع في معصية يأمر بها، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فلا يطاع في المعصية، ولا تنزع يد من طاعة في المعروف، والله المستعان.

٥٨. قال: قال أحمد في رسالة عبدوس بن مالك العطار أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى أن قال: «ومن ولي الخلافة فأجمع عليه الناس ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسعى أمير المؤمنين فدفع الصدقات إليه جائز برا كان أو فاجرا» اهـ، وقال في رواية إسحاق بن منصور وقد سئل عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية ما معناه فقال: تدري ما الإمام الإمام الذي يجمع عليه المسلمون كلهم يقول هذا إمام فهذا معناه» اهـ. هل يتوافق ما ذكرت شيخنا مع ما مر ذكره، وخاصة قوله -رحمه الله - (فمتى صار قادرا على سياستهم بطاعتهم أو بقهره فهو ذو سلطان مطاع إذا أمر بطاعة الله). وما وجه التوفيق بينهما جزيتم خيرا.

قلت: التوفيق أن الذي ذكرته في كلامي هو في حال الابتداء، وما يذكره اهل العلم هو في الانتهاء بعد استقرار الأمر للمتغلب واستتباب الأمور في يده فلا بد أن يسمعوا طوعا أو كرهاً.

وسبب تفصيلي هو بيان ما يسأل عنه الكثير من الأخوة عن حكم تغلب داعش، والواقع أنها لم يستتب لها أمر، وأهل الحل والعقد لا يرضون بهم، نعم أن استقر لهم الحال واستتب لهم الأمر يأتي كلام الأئمة الذي حكي فيه الإجماع من أهل السنة بالنسبة للمتغلب، إذ عندها وعندها فقط يكون متغلبا، له السمع والطاعة بالرضا والقهر.

٥٩. قال: هل لأهل الحل والعقد أن يعزلوا الإمام الظالم إذا أمنت الفتنة؟

قلت: نص العلماء أن لهم ذلك بهذا الشرط.

قال: أوليس العزل هو نقض للبيعة وقد أمرنا: «ألا ننازع الأمر أهله إلا أن نرى كفرا بواحا»، فأين نجد جواز ذلك لأهل الحل والعقد حتى مع هذا القيد؟

قلت: الحديث فيه أن لا ننازع الأمر أهله، وهذا ليس فيه منازعة، فإن ولي الأمر إذا لم يصلح للولاية، وجاءه أهل الحل والعقد من العلماء والأمراء وأقنعوه بالتنازل فاقتنع، وصالحوه على ذلك فهذا ليس فيه حرج، ولا تنس بارك الله فيك مدح الرسول صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنه، في إصلاحه بين طائفتين عظيمتين بتنازله عن الحكم لمعاوية رضي الله عنه، فهذا إذا حصل على هذه الصورة بغير فتنة ولا إراقة دماء، ليس من باب منازعة الأمر أهله، وليس من باب نقض البيعة بارك.

٦٠. قال: مَا ظَنَنْتَكَ إِلَّا مَقْلِدًا.

فقلت له: وهل يقلد إِلَّا عَصِي فَقَالَ لِي: أَوْ غِي!

قلت (محمد بازمول): المقصود الحث على التعلم وطلب العلم، وإلا فإن فرض الجاهل أن يسأل أهل العلم ويتبع كلامهم كما تعبده الله تعالى بذلك، قال تبارك وتعالى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) {النحل: ٤٣}.

والله المستعان وعليه التكلان.

٦١. قال: جئت من اليابان أرض الجودة وانتصار البشر.

قلت: اليابان يعبدون بوذا وبعضهم وثنيون هذه عقولهم لا يغرونكم بشيء.

حنا برمال الصحراء وبيت الشعر.

وبيت الطين والمدر.

فخرنا بتوحيدنا لله رب البشر.

لا تطور ولا حكاوي البشر

تهز فينا شعره يا عمق البحر.

لا اليابان ولا أمريكا ولا المجر.

ولا ألمانيا ولا روسيا ولا أرض الغجر.

تحرك شعره فيني.

أنا مسلم وأفتخر.

٦٢. قال: ما الدليل على كذا.

قلت: طلب الدليل أمر محمود، وهو سبب من أسباب التعلم، والاحتباس من أهل البدع؛ لكن أنبه على الأمور التالية:

- لا يطلب في كل مسألة الدليل، كالأمر البديهية، فقد سئلت اليوم عن طلب الدليل على أن الدنيا مخلوقة، وأن الله جل وعلا خلقها؟ فهذا موضوع بدهي، فإن كل ما عدا الله سبحانه وتعالى، مخلوق؛ فقد كان الله ولم يكن شيء معه، ولم يكن شيء غيره، ولم يكن شيء قبله، ولكن هل مثل هذا الموضوع يحتاج إلى طلب الدليل؟! إذا كان الكفار لم ينكروا ذلك ولم يشكوا فيه، فكيف يطلب مسلم الدليل على ذلك، قال تعالى: [وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ] {العنكبوت: ٦١}.

- قد يكون الدليل آية أو حديث، وقد يكون الدليل مركباً، وقد يكون الدليل إجماعاً، وقد يكون قياساً، وقد غير ذلك، فلا ينتظر أن يأتي العالم في كل مسألة بدليل من القرآن أو السنة مطابقاً للسؤال. - قد يرى العالم أن ذكر الدليل في المسألة لا يناسب السائل، أو يرى أنه يفتح باباً لإشكالات يقع فيها السائل، فيعدل عن ذكر الدليل، إلى إحالته إلى كتاب أو أمر آخر، وهذا يحتاج أن يتأدب الطالب مع الشيخ ويحترم إعراضه عن ذكر الدليل.

- قد يظهر للعالم أن السائل يتعنت بالسؤال عن الدليل،

فيعرض عنه و لا يعطيه الدليل.

- طلب الدليل ينبغي أن يكون بأسلوب حسن من الطالب للشيخ، و لا يكثر عليه في ذلك.

٦٣. قال: هم يتلونون وينادون بالديمقراطية لأن الضرورات تبيح المحظورات.

قلت: أي ضرورة؟! يا سيدي أن الضرورات التي علينا حفظها، والتي اتفقت عليها الشرائع السماوية هي: (الدين والعرض والعقل والنفس والمال)، وطريقهم هذا يؤدي إلى ضياع الدين، لأنهم بهذه الأفكار يضيعون الدين ويشوهونه ويبدلونه ويحرفونه، فهم يتبنون أن الدين يقرر حرية الاعتقاد، ويقررون أن إقامة الحدود اختلاف فقهي ليس له علاقة بإقامة الشرع، ويقررون أن لا براءة من الكفر وأهله، فخصومتنا مع اليهود من أجل الأرض، فإذا أرجعوا لنا أرضنا لا خصام بيننا وبينهم! وأنه لا اختلاف بين المسلمين والنصارى، هكذا على الإطلاق، بربك أليس في هذا ضياع الدين؟!

وهل تعلم أن الدين إذا ضاع ضاع كل شيء؟

٦٤. قال: هذا منهم من باب أخف الضررين، وأهون الشرين!

قلت: محل هذه القاعدة إذا تعين الوقوع في أحدهما، ولم يكن بد من أحدهما!

فلا تستعمل هذه القاعدة في الأمر له أكثر من طريق ولا يلزم الوقوع في أحدهما.

فمثلاً: ليس من الرضا بأهون الضررين الدعوة إلى الديمقراطية وتحكيم الشعب والرضا بشريعة الصندوق، لأنه لا يتعين أن نفعل هذا، فيمكننا أن نعتزل هذا الأمر من أصله. ويمكننا أن نسلك طريقاً آخر فيه الدعوة إلى ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه، وبيان الحق، بدون مراوغة أو مdahنة!

والله المستعان.

٦٥. قال: كيف أصير حكيماً؟

قلت: الحكمة: حصيلة اتباع للأثر. واستفادة من تجارب البشر.
وحلم وصبر؛

فإذا اجتمع ذلك فيك نطقت بالحكمة

٦٦. قال: لا أريد أن أحفظ القرآن خشية أن أنساه، فأدخل في قوله تعالى: (كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا)، ويستدل ببعض الأحاديث الضعيفة

قلت: لم يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم تواعد من حفظ القرآن ونسيه.

لم يثبت في ذلك شيء عن الرسول صلى الله عليه وسلم وكل ما ورد هو أحاديث ضعيفة، والثابت عنه عليه الصلاة والسلام أنه رغب في حفظ القرآن الكريم وحث عليه وأمر بتعاهده وأكد على ذلك فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا).^(١)

فأمر بالتعاهد لهذا القرآن الكريم وأدب صلى الله عليه وسلم من حفظ شيئاً من القرآن ونسيه أن لا يقول: (نسيت آية كذا وكذا)، وليقل: أنسيت آية كذا وكذا فقد قال صلى الله عليه وسلم: (بِئْسَمَا لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ أَوْ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نَسِيَ).^(٢)

فلو كان من نسي شيئاً من القرآن بعد حفظه له آثماً لبين ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم، ولما اكتفى بقوله: (لا يقل نسيت وليقل أنسيت آية كذا وكذا)؛ فلا دليل شرعي ثابت في أن من حفظ شيئاً من القرآن ونسيه أنه يأثم أو أن عليه وزر.

(١) [رواه البخاري ومسلم وغيرهما واللفظ لمسلم].

(٢) [رواه البخاري ومسلم وغيرهما واللفظ لمسلم].

إنما من تهاون فيما حفظه ولم يتعاهده فقد فرط في خير كثير وفضل عظيم يسره الله له.

والمراد بالنسيان في الآية: الإعراض بمعنى: الجحود والتكذيب والتولي، وهو كفر أكبر. والإعراض على سبيل الفسق والمعصية والذنب.

فإن قيل: وما معنى النسيان بالنسبة إلى الله عز وجل: (وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى)؟

فالجواب: معناه بحسب الآية: أن تترك في العذاب، وهذا يبين أن معنى: (نسيتها) أي: تركت العمل بها، وكذا يكون الجزاء من جنس العمل، فكما تركت العمل بها فالله يتركك في العذاب، فإن كنت من أهل المعاصي تترك في العذاب حتى توافق بالعذاب ما شاء الله عز وجل لك من العذاب: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) (النساء: من الآية ٤٨)، فمن كان من أهل المعاصي والذنوب وأراد الله عذابه فإنه يتركه في العذاب بقدر ما يوافي ذنوبه، ومن ترك العمل بشرع الله جحوداً وتكذيباً وتولياً فحصل فيه كفر التولي والإعراض أو كفر الجحود أو كفر التكذيب فهذا يترك في النار خالداً مخلداً لأنه أصبح من الكافرين الخارجين من الملة.

٦٧. قال صديقي: أبشر لن يسلط على بلادنا عدو مهما حصل.

قلت له: وكيف ذلك؟

قال: أما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عَنْ ثَوْبَانَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَثْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بَسَنَةٌ عَامَّةٌ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أُعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بَسَنَةٌ عَامَّةٌ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»^(١).

وهذه البلاد هي بيضة الإسلام.

ألم يقل الرسول صلى الله عليه وسلم عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ لَيَأْرِزَنَّ الْإِيمَانُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا»^(٢).

(١) أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه أحمد بسند جيد كما قال محققو المسند.

فهذه البلاد فيها مآرز الإيمان مكة والمدينة لن يدخلها الدجال، وهي بيضة الإسلام، فلن تستباح بإذن الله تعالى ولو اجتمع عليهم من بأقطارها.

قلت: وأزيد، إن هذا الدين ليبلغن ما بلغ الليل والنهار، فسيعم جميع الأرض، وليس فقط أنه لن تستباح بيضته، فعن خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ قَالَ: «شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَّا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُخَفِّرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيَجْعَلُ فِيهِ فَيَجَاءُ بِالْمَنْشَارِ فَيُوضِعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيَشُقُّ بِاِثْنَتَيْنِ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّابِئُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، أَوِ الدِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»^(١).

عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ، بَعِزٌّ عَزِيزٌ أَوْ بِذَلِّ ذَلِيلٍ، عِزًّا يُعِزُّ اللَّهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذُلًّا يُذِلُّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ». وَكَانَ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ، يَقُولُ: «قَدْ عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي أَهْلِ بَيْتِي، لَقَدْ أَصَابَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ الْخَيْرُ وَالشَّرَفُ وَالْعِزُّ، وَلَقَدْ أَصَابَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَافِرًا الذُّلُّ

(١) أخرجه البخاري.

وَالصَّغَارُ وَالْجِزْيَةُ»^(١).

٦٨. قال: لا نعادي السلفية، وليس بيننا وبين السلفيين عدا، بل في شعار دعوتنا أنها سلفية!

قلت: فلماذا يحذر من مشايخ السلفية، ويقال عنهم: إنهم أتباع أتباع أتباع بغلة السلطان؟! ولماذا يقال عنهم: إنهم دبابيس! (مباحث)، ولماذا إذا تولى أحدكم منصباً أقصى السلفيين، وقرب ودعم أتباع جماعته؟! ولماذا من قديم صدر منكم تحذير ومنع من مجالسة الألباني رحمه الله (مذكور ضمن ترجمة الألباني)، ولماذا... ولماذا؟

(١) أخرجه أحمد بسند على شرط مسلم كما قال محققو المسند.

٦٩. قال: هل ختم الجواب أو الكلام بقول: (الله أعلم) من السنة؟

قلت: هذا يذكر في باب الأدب. وقد يكون فيه إشارة إلى أنه وقع في المسألة اجتهاد. بخلاف لو كانت المسألة مبنية على نص أو إجماع ولم يقع فيها اجتهاد فإنه يقال في ختامها: (والله الموفق). وهذا أدب تعارف عليه الناس في ذلك والله أعلم.

ولم يكن هو السائد عند الصحابة. ولا يضر فلكل قوم عرف. المهم أن لا يخالف الشرع والله الموفق.

٧٠. قال: لماذا تنهى عن الشك، وهو صريح الإيمان فقد جاء ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به؟ قال: وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم، قال: ذاك صريح الإيمان.^(١)

قلت: ليس المراد في الحديث بصريح الإيمان هو الشك، بل المراد أن تعاضمكم وردكم وانتهاءكم عن الشك هو صريح الإيمان، لأن اللص لا ياتي البيوت الخربة، فلولا الإيمان في قلوبكم ما أتاكم الشيطان بهذه الشكوك.

قال النووي رحمه الله: «قوله صلى الله عليه وسلم: «ذلك صريح الإيمان ومحض الإيمان».

معناه: استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ومن النطق به فضلا عن اعتقاده إنما يكون لمن استكمل الإيمان استكمالاً محققاً وانتفت عنه الريبة والشكوك واعلم أن الرواية الثانية وأن لم يكن فيها ذكر الاستعظام فهو مراد وهي مختصرة من الرواية الأولى ولهذا قدم مسلم رحمه الله الرواية الأولى.

وقيل: معناه أن الشيطان إنما يوسوس لمن أيس من إغوائه فينكد عليه بالوسوسة لعجزه عن إغوائه.

(١) رواه مسلم.

وأما الكافر فإنه يأتيه من حيث شاء ولا يقتصر في حقه على الوسوسة بل يتلاعب به كيف أراد.

فعلى هذا معنى الحديث سبب الوسوسة محض الإيمان أو الوسوسة علامة محض الإيمان وهذا القول اختيار القاضي عياض^(١).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٥٤/٢).

حوار في نصره المسلمين لإخوانهم

٧١. قال: قال محدثي: الشباب الذين يخرجون للجهاد يؤدون واجب النصره لإخوانهم المسلمين الذين تسلط عليهم أعداء الدين قال تعالى: (وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ يَبِينَكُمْ وَيَبِينُهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) الأنفال ٧٢

فقلت:

النصرة نوعان:

- نصره من أفراد المسلمين، وهذه تتحقق بالدعاء وبذل المال لمساعدتهم عن طريق الجهات المسؤولة.

- نصره بالقتال وبذل النفس فهذا لا تجب على أفراد المسلمين وهم فيها تبع لولاة أمرهم.

فمن خرج من الشباب للجهاد بزعمهم لنصرة إخوانهم فعلهم هذا خطأ،

إذ فيه مخالفة لأمر الله لأنه ليس لهم الخروج للقتال إنما هذا على ولي الأمر هو الذي يقرر ذلك والمسلمون يتبعون أمر ولاة أمرهم.

فقال: من أين جئت بهذا التقسيم للنصرة؟

فقلت: من الآية نفسها، فإن الله تعالى يقول في تنمة الآية (إِلَّا عَلَى قَوْمٍ يَبِينَكُمْ وَيَبِينُهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) {الأنفال ٧٢،

فالمخاطب بالنصرة هو المخاطب بالعهد والميثاق،

وبما أن عقد العهود والمواثيق من شأن ولي الأمر، فالنصرة منه لا من أحد غيره، فشأنها كشأن الجهاد، لا يتوجه فيها الخطاب إلى أفراد المسلمين. فأفراد المسلمين ليس لهم إعلان جهاد.. ولا الذهاب لنصرة أحد من المسلمين بالقتال وبذل النفس إلا بإذن الإمام كما أنه ليس لأحد منهم عقد العهود والمواثيق مع الدول الكافرة، لأن هذا من شأن الإمام.

وإذا كان الحال كذلك، فانحصرت نصرة الأفراد بما هو من شأنهم وهو الدعاء وبذل المال للمساعدة والنصرة. وتقيد النصرة بالمال ببذنها للجهات المسؤولة الموثوقة.

فقال: هم أوقفوا بعض المشايخ من جمع المال للنصرة.

فقلت: ألم تعلم أن بعض هؤلاء المشايخ لم يحسن توصيل المال إلى ما يحقق النصرة والمساعدة وأنه فضحت أمور لا تليق في ذلك، وأن القاعدة والموالين لها توصل إليهم الأموال بهذه الطريقة... لذلك لا بد أن يوقف هؤلاء عن جمع المال، وأن يكون ذلك عبر جهات أوكل إليها ولي الأمر جمع المال لإيصاله إلى الجهة الصحيحة ليحقق النصرة المشروعة.

٧٢. قال لي: لا تتكلم يا شيخ عن الإخوان ترى تقفل صفحتك كما قفل حسابك يعدون هذا من التعدي على الغير.

قلت: لست أنا من يتكلم فيهم، بل عالمياً صنفوا على أنهم جماعة إرهابية... فهذا الإطار العام لهم عالمياً.

وهمي في الذي أكتبه الآن من أرجو صلاحه ورجوعه.

ومن أخشى تأثيره بهم وإقباله عليهم!

وإلا فليس في كلامي ما يؤثر في من تغلغل حب جماعتهم في قلبه... والله المستعان وعليه التكلان.

٧٣. قال: الإمامة لا تنعقد لكافر... فقد رأينا كفرا بواحا عندنا من الله فيه برهان... وأحاديث السمع والطاعة لا ننكرها لأنه أصل من أصول أهل السنة والجماعة... ولكنكم تدعون للسمع والطاعة لطواغيت يحكمون بغير ما انزل الله وحلفاء لبني صهيون عطلوا فريضة الجهاد التي قيدتموها!

قلت: أما أن الإمامة لا تنعقد لكافر، فهذا يعني ابتداء، إذا للمسلمين خيار، والعبارة في الأصل للقاضي عياض في إكمال المعلم حيث يقول رحمه الله: «أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل. قال: وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها» اهـ.^(١)

فالكلام في حال الابتداء، بينما الواقع ليس كذلك.

والمسألة تذكر في حال حصول الاختيار للمسلمين، أما ما تشاهده اليوم فليس فيه اختيار!

أما قولك: «فقد رأينا كفرا بواحا عندنا من الله فيه برهان» اهـ أقول: نعم وحكم العلماء بذلك على بعض الأنظمة!

أما قولك: «ولكنكم تدعون للسمع والطاعة لطواغيت يحكمون بغير ما انزل الله وحلفاء لبني صهيون عطلوا فريضة الجهاد التي قيدتموها!» اهـ

(١) ((إكمال المعلم)) (٦ / ١٢٨).

أقول: هذا محل الخلاف بين أهل السنة والخوارج، وأبين ذلك:

إذا كان الحاكم كافراً، ولم يقدر أهل البلد من المسلمين أن يخرجوا عليه قدرة يأمنون فيها من إراقة الدماء، وجر الفساد على البلاد، فإنهم لا يدعون إلى الخروج، ولا يعتقدون له الإمامة إنما يدعون إلى الصبر، لأن الفساد لا يعالج بفساد أكثر منه، فإن لم يأمنوا ذلك، ويتحققوا من المجيء بمسلم أفضل منه؛ صبروا ولم يخرجوا! ويمتثلون للأوامر بما لا يتعارض مع الشرع، وبما يدفعون به الشر عنهم، إلى أن يفرجها الله، فيموت فاجر ويتولى بر!

وليس في هذا تعطيل للجهاد، لأن هذا أصلاً ليس محله، ألا ترى كيف صبر الرسول صلى الله عليه وسلم وأمر الصحابة بالصبر وعدم الاستعجال في العهد المكي، ولم يشرع قتال الكفار إلا بعد الهجرة؛ فأهل الإسلام مع الأنظمة الكافرة التي لا يقدر على الخروج عليها، يصبرون ولا يحرون الفساد والبلاء للمسلمين، ولا يعالج الشر بالوقوع في شر أضخم وأعظم!

والذي يدعو الناس إلى الخروج مع عدم قدرتهم دون نظر في العواقب هو الذي يتسبب في هذا الفساد العظيم، الذي انجر إليه المسلمون في بلدان الربيع العربي، وإلا قل لي بربك: أي مصلحة حصلت للإسلام إلى اليوم في هذه البلاد التي قتل فيها أكثر من عشرين ألفاً، وتلك البلاد التي قتل فيها إلى اليوم أكثر من مائة وعشرين ألفاً؟! أي نصر للإسلام حصل؟! وأي دين نصروا، وأي دنيا أقاموا؟!

شجاعة التهور، واندفاع الحماس؛ يضر و لا ينفع، يهدم و لا يبنى، ويفسد و لا يصلح!

وكلام الإمام أحمد بن حنبل في ذلك لم يقله برأيه إنما قاله بدلالة النصوص؛ ولذلك قبله الناس، ولم يقل أحد هذا رأي لأحمد أصاب أجراً وفاته آخر!

جاء في سيرة الإمام أحمد رحمه الله أن نفرأ من علماء بغداد جاؤوا إليه في بيته، فقالوا: يا أبا عبد الله هذا الأمر قد تفاقم وفشا - يعنون إظهار القول بخلق القرآن وغير ذلك - فقال لهم أبو عبد الله: فما تريدون؟

قالوا: أن نشاورك في أنا لسنا نرضى بإمرته ولا سلطانه!

فناظرهم أبو عبد الله ساعة وقال لهم: « عليكم بالنكرة بقلوبكم، ولا تخلعوا يداً من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، انظروا أمركم، واصبروا حتى يستريح بر أو يُستراح من

فاجر»^(١).

جمعه: أبو إسماعيل إبراهيم بن محمد كشيدان

(١) رواه أبو بكر الخلال في السنة رقم (٩٠).